

سلسلة الفتوحات العزمية

جميع حقوق الطبع والنشر والتصوير
والاقتباس والترجمة والنقل محفوظة

(١٧)

مبتدعون

يتاجرون بالبدعة

الطبعة الأولى

ذو الحجة ١٤٢٦هـ - يناير ٢٠٠٦م

رقم الإيداع

٢٠٠٥ / ٢٢٣٣٦

الترقيم الدولي

٩٧٧-٥٢٧٣-٦٩-٢

لجنة البحوث والدراسات
بالطريقة العزمية

محتويات الكتاب

الموضوع	الصفحة
الإفتاحية	٤
الفصل الأول: في بعض بدع الوهابية	٢٢
- إهداء القراءة للأموات	٢٢
- لبس الحروز	٤٣
- الصلاة على النبي بعد الأذان	٥٨
- تحريم عمل المولد	٦١
- الصلاة بمسجد به روضة	٦٤
الفصل الثاني: من بدع الوهابية ذم التصوف وأهله	٧٠
الفصل الثالث: فضيحة الوهابية	٨٣
- طريق سهل لكسر الوهابية	٨٦
- إثبات نبوءة آدم <small>عليه السلام</small>	٩٦
الفصل الرابع: الردود على ابن تيمية	١٠٢
الخاتمة:	١١٨

الإفتاحية

الحمد لله رب العالمين، دينه الإسلام لا انفصام لعروته، ولا انقطاع لمدته، ولا عفاء لشرائعه، جعل فيه منتهى رضوانه، وذروة دعائمه، وسنام طاعته .. فشرّفوه واتبعوه، وأدوا إليه حقه، وضعوه مواضعه.

والصلاة والسلام على حبيب الله ومصطفاه، الذي بعثه بالحق حين دنا من الدنيا الانقطاع، وأقبل من الآخرة الاطلاع.. سيدنا ومولانا محمد .

الهم صل وسلم وبارك عليه وآله وانظر إلينا يا إلهي، بما به علو الكلمة، وحياة السنة، وإذلال الكافرين، ومحو المضلين، وأونا يا إلهي في حصون حفظك، وبساتين رأفتك ورحمتك، وعطفك وبرك وإحسانك .. آمين يا رب العالمين، وبعد:

أخذت العصبية العمياء مفهوم الوهابية عن البدعة فملأوا الكتب والمقالات بتهجمات على علماء الإسلام بحجة أنهم شرعوا في الدين المحدثات، مخالفين بذلك

حديث واحد وهو قوله ﷺ: (كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة) ورفض كل أحاديث الرسول ﷺ الدالة على حيازة كل خير، والتي يستفاد منها حكم جميع الحوادث، فعند الوهابيين أن كل شيء حدث بعد عهد رسول الله ﷺ وإن كان من الخير ومن الأمور الدينية الموافقة لدين الله وتشملها أوامر الله، فالاستكثار من الخير خير، فعند هؤلاء هو بدعة وضلالة.

مفهوم البدعة عند السلف الصالح:

تعريف البدعة:

البدعة إدخال ما ليس من الدين في الدين، ولا يحتاج تحريمها إلى دليل خاص كحكم العقل بعدم جواز الزيادة على أحكام الله تعالى ولا التتقيص منها، وباختصاص ذلك به تعالى وبأنبيائه الذين لا يصدر عن إلا عن أمره.

تعيين البدعة هو سبب الاشتباه:

إن تعيين البدعة هو مما يقع فيه الاشتباه، فكم بدعة عدت سنة، وبالعكس كم سنة عدت بدعة، فقد أحدث

الحديث الشريف: (كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة..). وهؤلاء الوهابيون حزب خاسر يضلل مخالفه ولا يسلك مسالك العلماء الذين جعلوا نصب أعينهم قول النبي ﷺ: (إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإن اجتهد فأخطأ فله أجر) (١) فقد أجمع علماء المسلمين سلفاً وخلفاً على أن الأمة كلهم على هدى مثابون عند الله تعالى فيما استتبطوه وجاهدوا أنفسهم فيه بحرص على الوصول إلى الحق، ولهذا اتبعتهم الجماهير من العلماء وتدينوا بمذاهبهم لما علموا من بروزهم في العلم والتقوى والورع.

ولكن هؤلاء الوهابيين ظنوا بعلمهم الضحل أنهم أفهم من أئمة السلف الصالح، وأعرف بدين الله في دعاوي كبيرة، ثم تمخض الجبل فولد فأراً علمهم كله محصور في

(١) رواه البخاري في كتاب الاعتصام الباب ٢١، ومسلم في كتاب الأقضية الحديث رقم ١٥، وأبو داود في كتاب الأقضية الباب ٢، والترمذي في كتاب الأحكام الباب ٢، والنسائي في كتاب القضاء الباب ٣، وابن ماجه في كتاب الأحكام الباب ٣، وأحمد في الجزء الثاني صفحة ١٨٧ والجزء الرابع صفحة ١٩٨، ٢٠٤، ٢٠٥.

الخلفاء الراشدون بدعا هي عين السنة استنادا إلى حديث أحمد ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه عن جرير بن عبد الله عن رسول الله ﷺ قال: (من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينتقص من أجورهم شيئا) (١)، فقد سمي عليه الصلاة والسلام المبتدع للحسن (مستتبا) فأدخله في السنة وهو المشرع فلا يجوز مخالفته، ولا الحكم بأن البدعة قسم واحد، وأنه ضلالة أخذها بعموم كل بدعة ضلالة. مع هذه المخصصات فإن من المقرر ما من عام إلا وخص منه، والأخذ بكل العموميات من الجهل بقواعد العلم والشرع، كما هو شأن دعاة الوهابية مع أنهم متلبسون بالبدع الكثيرة.

وسبب الاشتباه إما خطأ في الدليل المستدل به على أن ذلك من الشرع أو ليس منه، أو تقليد من سنها لحسن

(١) رواه مسلم في كتاب العلم الحديث رقم ١٥ وكتاب الزكاة الحديث رقم ٦٩، والنسائي في كتاب الزكاة الباب ٦٤، وأحمد في الجزء الرابع صفحة ٣٥٧، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١.

الظن به مع أنه مبتدع، أو توهم أنه لا بد من ورود النص بها بالخصوص مع دخولها في عمومها أو إطلاقه كما وقع في زماننا من دعاة السلفية.

الأفعال تتغير أحكامها:

الأفعال تتغير أحكامها: باختلاف القصد الموجب، واختلاف العنوان، واختلاف الزمان والمكان والأحوال والأشخاص الموجب لذلك، وهذا معنى ما اشتهر أن الأحكام تتغير بتغير الزمان.

أ- فاختلاف الأحكام باختلاف القصد .. كضرب اليتيم فإنه محرم بقصد الإيذاء راجح بقصد التأديب ... وكغيبية المسلم فإنها محرمة بقصد الانتقاص واجبة بقصد نهيه عن المنكر.

وكالسجود عند روضة النبي ﷺ فإنه راجح مستحب بقصد الشكر لله تعالى على توفيقه لزيارته ﷺ، محرم بقصد السجود للنبي ﷺ عبادة لعدم جواز سجد العبادة لغير الله تعالى، إلى غير ذلك.

ب- واختلاف الأحكام باختلاف عنوان واجب مع

عنوان محرم فينقدم بالأهم، كلمس بدن الأجنبية فإنه محرم، ولكن إذا توقف عليه إنقاذها من الغرق أو شفاؤها من المرض فيجوز ويحب.

وتقاضى رسوم الحج، والحج عبادة من أركان الإسلام فلا تفرض عليه رسوم، فهو محرم على حسب مفهوم دعاة الوهابية، ولكن إن تركها المسئول عن ذلك فهو الواجب عليه، كما هو الشأن في العمرة، فلا رسوم فيها، وإن امتنع فلا يجوز شق عصا الطاعة والخروج عن طاعته، وذلك لأن جمع كلمة المسلمين وعدم شق عصاهم أهم من نظر الشارع من عدم اقتضاء رسوم الحج، لأن المفسدة التي تترتب على شق عصا المسلمين أعظم من المفسدة المترتبة على أخذ رسوم الحج.

وبناء على هذا، كان يجب عدم التعرض لهدم مشاهد أئمة المسلمين، الأمر الذي يسوء ملايين المسلمين الذين تحن قلوبهم إلى هذه المشاهد ويسوءهم هدمها وتدميرها، إنما كانت هذه المفسدة - التي تشتت كلمة المسلمين وتسوءهم وتوقع الخصام والعداوة بينهم في هذه الأيام

العصيبة التي تبدد فيها جمعهم ووهن ركنهم وضعف سلطانهم واحتلت بلادهم - أعظم من مفسدة تحريم البناء على مشاهد الأنبياء والأولياء وأهم وأولى بالرعاية. أفلا تقابل هذه المفسدة شق عصا المسلمين بالنسبة لرسوم الحج؟! بلى والله هي أعظم وأفظع وأوجع لقلوب المسلمين، فهلا أبقيت هذه المشاهد كما أبقى مشهد النبي ﷺ وآله.

ج- واختلاف الأحكام باختلاف الزمان والمكان والأحوال كلبس الملابس الحمراء مثلا حيث تعد زينة في بعض الأزمنة والأمكنة، فيحرم على الزوجة في وقت الحداد ويستحب إذا أرادت التزين لزوجها.

وكلباس النساء المحرم على الرجال وبالعكس، فإنه يختلف باختلاف الزمان والمكان، ودفن المؤمن الجليل قريبا من (المزبلة)، فإنه يعد إهانة له، فيحرم بخلاف دفن الزبال، وكإنزال الضيف الشريف في مرابط الدواب، فإنه يعد إهانة مع إمكان غيره بخلاف المكاري.

وقد يكون ترك القيام للشخص في زمان ما أو بلاد ما

يعد إهانة له فيحرم، وهو في زمان آخر أو بلاد أخرى لا يعد فلا يحرم، وملابس الزهاد ومأكولهم يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأحوال، وكهدم بناء مشاهد الأنبياء والأولياء وقبابهم فهب أنه كان منهيًا عن البناء نهى كراهة أو تحريم، إلا أن الهدم صار يعني في هذا الزمان إهانة لهم، فيتعارض عنوان واجب وهو الهدم، وعنوان محرم وهو الإهانة، فيتقدم الأهم، ولا شك أن مراعاة عدم إهانة الأنبياء والأولياء أولى وأهم من كل شئ.

وتغيير الأحكام بهذه الأوجه من الاختلافات يجعل النصوص الشرعية حية متحركة تسير سنن الحياة، كما يجعلها نامية متطورة، تنمشى مع نوااميس الزمان والمكان فلا تجمد ذلك الجمود الذي يباعد بين الدين والدنيا، وهو الأمر الذي نشاهده عند ابن تيمية وابن القيم وابن عبد الوهاب، الذين يعتبرون أن دين الإسلام محصور في فكرهم فلا يتقون بعالم من علماء المسلمين ولا يقيمون له وزنًا. فدين الإسلام الواسع محصور علماءه في الثلاثة،

وأمة سيدنا محمد ﷺ المنتشرة منذ توسع الفتح الإسلامي إلى عصرنا هذا إن اتبعت تعاليم الثلاثة فهي أمة مؤمنة، وإن خالفت تعاليمهم فهي أمة كافرة مشركة ضالة، فانظر يا أخي المسلم كيف تحقق شذوذ الثلاثة عن السواد الأعظم الذي قال عنه الرسول ﷺ: (إن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة، أبدا وإن يد الله مع الجماعة، فاتبعوا السواد الأعظم فإن من شذذ في النار) (١)

فكيف يحكم هؤلاء الثلاثة على الملايين من أمة سيدنا محمد صلي الله عليه وسلم بالكفر والشرك والضلالة، وما في قلوب أمة سيدنا محمد لا يعلمه إلا الله؟ إن التكفير سمة الخوارج وكل المبتدعة الذين يكفرون مخالفي رأيهم من أهل القبلة. راجع حاشية ابن عابدين (رد المحتار على الدر المختار) في باب البغاة، والشيخ الصاوي في حاشيته على الجلالين، وسليمان بن عبد الوهاب في كتابه (الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية) ورسالة العلامة

(١) رواه الترمذي في كتاب الفتن الباب ٧، والدارمي في كتاب المقدمة الباب ٨، وأحمد في الجزء الخامس صفحة ١٤٥.

شهاب الدين أحمد بن يحيى الحلبي في الرد على ابن تيمية، و(الاقتصاد في الاعتقاد) لحجة الإسلام الغزالي، والعلامة سعد الدين التفتازاني في كتابه شرح المقاصد. (وشفاء السقام في زيارة خير الأنام) للإمام المحقق أبي الحسن السبكي الذي رد على ابن تيمية فشفى به صدور المؤمنين.

أمثلة للتجبر العقلي في تفسير البدعة:

نصب دعاة السلفية الوهابية أنفسهم للإرشاد وانتسبوا للعلم ظلما وبهتاناً، متذرعين، بحجة أن هذا من الدين وأن هذه نصيحة، وأن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، ونسى هؤلاء أن هناك من المحدثات في الأمور ما هو بدعة حسنة، وإليك نماذج منها:

١- استحدث سيدنا عمر رضى الله عنه في صلاة التراويح من جمعهم على قارئ واحد، وقال رضى عنه في ذلك: (نعمت البدعة هذه).

٢- قام سيدنا عمر ببناء مسجد الرسول ﷺ وأبدع فيه وزاد عليه في المساحة عملاً بقول الرسول ﷺ: (ما

أضيف إلى مسجدي فهو مسجدي).

٣- أحدث سيدنا عثمان رضى الله عنه الأذان الثاني بين يدي الخطيب في يوم الجمعة.

٤- أحدث معاوية بناء المنائر للأذان، واستند في ذلك إلى تخصيص رسول الله ﷺ المكان المرتفع في الأذان، حيث كان يؤذن من فوق بيت أم هانئ وهو أعلى بيت بجوار المسجد.

٥- أحدث معاوية زيادة المنبر إلى ست درجات مضافة إلى ثلاثة فصارت تسعا، وقد أخذه من فعل رسول الله ﷺ من انتقاله من الجذع وهو درجة واحدة إلى المنبر الذي صنع من ثلاث درجات ولم يشترط ﷺ تحديد الدرجات، والعلة في ذلك أن ارتفاع المنبر على أحوال منها كثرة الناس وسعة المسجد.

٦- كما أحدث معاوية تجويف المحراب في الحائط أخذاً من التزام حضرته ﷺ مكاناً مخصصاً في المسجد يصلي فيه، ولم يغير الصحابة رضوان الله عليهم المكان بعد انتقاله ﷺ إلى الرفيق الأعلى، والمحراب المذكور في

الكتاب في قوله تعالى: ﴿كَلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّاَ الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾ (١) وقوله تعالى: ﴿فنادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب﴾ (٢) وقوله تعالى: ﴿فخرج على قومه من المحراب﴾ (٣). وقوله تعالى: ﴿وهل أتاك نبؤا الخصم إذ تسوروا المحراب﴾ (٤). على أن المحراب هو أخص مكان للإمام، ولم يعرف هذا من ذلك الحين إلا بتجويفه في الحائط ليكون أدعى أن المحراب هو أخص مكان للإمام.

٧- ومن الأمور المستحدثة الصلاة والسلام على رسول الله بعد الأذان بأمر من المولى سبحانه وتعالى في قوله: ﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما﴾ (٥) من غير تقييد بعمل

(١) سورة آل عمران آية ٣٧.

(٢) سورة آل عمران آية ٣٩.

(٣) سورة مريم آية ١١.

(٤) سورة ص آية ٢١.

(٥) سورة الأحزاب آية ٥٦.

ولا بوقت ولا بحال ولا بشأن.

والمؤذن وسامعوه أولى الناس بشكر رسول الله ﷺ بعد الأذان سر قوله: ﴿واذكروا نعمت الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا﴾ (١) ونعمة الله علينا هي رسول الله.

وقد طلب ﷺ من سمع المؤذن أن يقول مثلما يقول، وأن يصلي ويسلم عليه، وأن يسأل الله تعالى له الوسيلة، وإذا كان هذا مطلوباً ممن سمع المؤذن فكيف بالمطلوب من المؤذن نفسه؟!

٨- وقد استحدث السلف الصالح القيام عند ذكر ولادة النبي ﷺ، وعدّها دعاة السلفية الوهابية بدعة لعدم ورود النص به، والحال أنه يكفي فيه عموم ما فهم من الشرع من لزوم احترام النبي ﷺ، ورجحان تعظيمه حياً ومنتقلاً إلى الرفيق الأعلى بكل أنواع الاحترام التي لم ينص الشرع على تحريمها.

(١) سورة آل عمران آية ١٠٣.

كما شنع دعاة الوهابية على الاحتفال بمولد النبي ﷺ، وما يستتبعه من حلقات الذكر ومجالس الصلوات والابتهالات، وقالوا: إن هذه الأمور المستحدثة بدعة، مع أننا إذا فعلنا ذلك ولم نقصد أن هذا مأمور به بخصوصه لم نكن مبتدعين في الدين، بعد دلالة الأدلة الشرعية بعمومها وإطلاقها على استحباب ذكر الله والصلوة على النبي ﷺ، أما ما يحدث في الموالد من بعض أدياء التصوف فنحن نوافق دعاة الوهابية أنه من تسويلات الشيطان.

٩- قال دعاة الوهابية: إن ترك الأعمال يوم الجمعة بدعة لأنه لم ينص المشرع على ذلك بل أمر بالعمل بعد قضاء صلاة الجمعة لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ (١). وهذا اشتباه، لأن ترك العمل يوم الجمعة هنا بعنوان الراحة أو بعنوان مصلحة أخرى دينية أو دنيوية، كإظهار حرمة يوم الجمعة وغير ذلك، لا

(١) سورة الجمعة آية ١٠.

بعنوان أنه في نفسه عبادة وطاعة.

١٠- قال دعاة الوهابية: إنه يلزم فعل العبادات بجميع الخصوصيات التي كان يفعلها النبي ﷺ بها ولا يجوز فعلها بدونها بل تكون بدعة، على هذا الفهم السقيم العقيم: كانت الصلاة بالطربوش، أو الشال الهندي، أو البنطالون، أو العقال، والغترة، والطاقيّة المخرمة، واللباس الهندي بدعة، ولكانت الخطبة في الجمعة والعيدون بدون قلنسوة بدعة، إذا فرض أنه ﷺ كان يفعلها بقلنسوة بيضاء.. وهكذا. وهذا لا يقول به من عنده أدنى معرفة بأدلة الشرع.

١١- قال دعاة الوهابية: إن قراءة الفواتح للمشايخ بعد الصلوات بدعة، وهذا تحجر عقلي لأن المراد بها إهداء الثواب إليهم فيعمها ما دل على جواز إهداء الثواب للميت، واختيار أوقات الصلاة لأنها أفضل فيزداد الثواب.

اختلاف دعاة الوهابية بعضهم عن بعض:

دعاة الوهابية: هي الفرق الخارجة عن السواد الأعظم من المسلمين الذين حث سيدنا رسول الله ﷺ: على اتباعهم

وعدم مخالفتهم فقال: (إن أمتي لا تجتمع على ضلالة فإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم)^(١) وقوله: (من فارق الجماعة قيد شعرة فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه)^(٢) فياليت دعاة الوهابية يجمعون على رأى واحد بل كل فرقة منهم تختلف عن الأخرى:

١- فدعاة الوهابية بالجزيرة العربية: نجد في مساجدهم جميعا منابر ومحاريب، ومحاريب هذه المساجد مجوفة ومنابرهم مكونة من تسع درجات لا ثلاث، ويؤذنون للصلاة بصوت ندى، ويؤذنون يوم الجمعة أدنين، ويستمعون إلى قارئ للقرآن بعد صلاة الجمعة لا قبلها.

(١) رواه ابن ماجه في كتاب الفتن الباب ٨، والبيهقى في السنن الكبرى ٣٩٥٠، وابن أبى عاصم في السنة ١/٤١، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ٢٠٨/٢.

(٢) رواه الترمذي في كتاب الأدب الباب ٧٨، وأحمد في الجزء الثالث صفحة ٣٣٢ والجزء الرابع صفحة ١٣٠، ٢٢٠ والجزء الخامس صفحة ١٦٥، ١٨٠، ٣٤٤، وأبو داود في كتاب السنة الباب ٢٧، والنسائي في كتاب قطع السارق الباب الأول، وابن ماجه في كتاب الفتن الباب ٢٧.

٢- أما دعاة الوهابية بمصر: فمساجدهم بلا منائر وبلا محاريب مجوفة، ويؤذنون بصوت غير ندى، ومنابرهم ثلاث درجات فقط، ويؤذنون يوم الجمعة أذانا واحدا^(١) ولا يجتمعون على قارئ للقرآن لا قبل صلاة الجمعة ولا بعدها.

وقد جعل الله دعاة الوهابية كذلك، ليعلم كل مؤمن أنهم فرق من المسلمين، وليسوا السواد الأعظم من المسلمين الذين حث النبي على اتباعهم، ونشكر دعاة سلفية الجزيرة العربية على تساهلهم وعدم عد هذه المسائل السابق الإشارة إليها بدعة، مخالفين بذلك امتدادهم الموجود بمصر.

مع أنهم يطلقون ألسنتهم بالتبديع على أى نوع من أنواع الخير، ويقولون: إن الذين يقسمون البدعة إلى محمودة ومذمومة يحادون الله ورسوله، ومع هذا الاتهام الخطير ينقلون عن الإمام الشافعي أنه قال: البدعة بدعتان

(١) خصوصا مساجد الجمعية الشرعية.

الفصل الأول

في بعض بدع الوهابية^(١)

أولاً: تشويشهم على المسلمين في مسألة إهداء القراءة للأموات والرد عليهم:

* من مواطن تشويشهم على المسلمين مسألة إهداء القراءة للأموات ويكفي في إثبات ذلك الاستدلال بحديث البخاري^(٢) أنه عليه الصلاة والسلام قال لعائشة: (ذاك لو كان وأنا حي فأستغفر لك وأدعو لك)، ومحل الشاهد في هذا الحديث قوله: (ودعوت لك) فإن هذه الكلمة تشمل الدعاء بأنواعه، فدخل في ذلك دعاء الرجل بعد قراءة شيء من القرآن لإيصال الثواب للميت بنحو قول: اللهم أوصل ثواب ما قرأت إلى فلان، وما شهر من خلاف

(١) راجع كتاب (المقالات السننية في كشف ضلالات ابن تيمية) للشيخ عبد الله الهرري - طبعة دار المشاريع ٢٠٠٢، ص ٤٣٨-٤٩١.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المرضى: باب ما رخص للمريض أن يقول إني وجع... إلخ.

محمودة ومذمومة، فما وافق السنة فهو محمود وما خالفها فهو مذموم، فهل الشافعي معنى بهذه المحادة والمشاقة؟! وهناك جمهور من العلماء قرروا هذا التقسيم: منهم النووي، وابن عبد السلام، والقرافي، وابن العربي، وخاصة - الحافظ ابن حجر.. فهل هؤلاء كلهم لا يفهمون كلام الله وكلام رسوله!؟!

فيا أخى في الله ويا حبيبي في سيدنا رسول الله ﷺ: إن هذا السلوك من المتعصبين والمغالين الوهابية في تعريف البدعة هو السبب فيما وصلت إليه الأمة من هوان، فنسأل الله أن يجمع أمرنا، ويهدي ضالنا، ويوفقنا لما يحب ويرضى.

لجنة البحوث والدراسات بالطريقة العزمية

الشافعي أن القراءة لا تصل إلى الميت، فهو محمول على القراءة التي تكون بلا دعاء بالإيصال وبغير ما إذا كانت القراءة على القبر، فإن الشافعي أقر ذلك.

قال المحدث مرتضى الزبيدي في شرح الإحياء^(١) ما نصه: (قال السيوطي في شرح الصدور: وأما قراءة القرآن على القبر فجزم بمشروعيتها أصحابنا وغيرهم، قال الزعفراني: سألت الشافعي عن القراءة عند القبر، فقال: لا بأس به، وقال النووي في شرح المهذب: يستحب لزائر القبور أن يقرأ ما تيسر من القرآن ويدعو لهم عقبها نص عليه الشافعي واتفق عليه الأصحاب، زاد في موضع آخر: وإن ختموا القرآن على القبر كان أفضل، إنتهى.

وقد سئل الشمس محمد بن علي بن محمد بن عيسى العسقلاني الكنائي السمنودي الشافعي عرف بابن القطان المتوفي في سنة ٨١٣ وهو من مشايخ الحافظ ابن حجر

(١) أنظر الكتاب (١٠/٣٦٩ - ٣٧١).

عن مسائل فأجاب، ومنها: وهل يصل ثواب القراءة للميت أم لا؟ فأجاب عنها في رسالة سماها القول بالإحسان العميم في انتفاع الميت بالقرآن العظيم، ونحن نذكر منها هنا ما يليق بالمقام مع الاختصار، قال رحمه الله تعالى: اختلف العلماء في ثواب القراءة للميت فذهب الأكثرون إلى المنع وهو المشهور من مذهب الشافعي ومالك ونقل عن جماعة من الحنفية، وقال كثيرون منهم يصل وبه قال الإمام أحمد بعد أن قال القراءة على القبر بدعة، بل نقل عنه أنه يصل إلى الميت كل شيء من صدقة وصلاة وحج وصوم واعتكاف وقراءة وذكر وغير ذلك، ونقل ذلك عن جماعة من السلف، ونقل عن الشافعي انتفاع الميت بالقراءة على قبره، واختاره شيخنا شهاب الدين بن عقيل، وتواتر أن الشافعي زار الليث بن سعد وأثنى عليه خيراً وقرأ عنده ختمة، وقال: (أرجو أن تدوم فكان الأمر كذلك، وقد أفتى القاضي حسين بأن الاستئجار للقراءة على رأس القبر جائز كالأستئجار للأذان وتعليم القرآن، قال النووي في زيادات الروضة:

ظاهر كلامه صحة الإجارة مطلقا وهو المختار فإن موضع القراءة موضع بركة وتنزل الرحمة وهذا مقصود ينفع الميت. وقال الرافعي وتبعه النووي: عود المنفعة إلى المستأجر شرط في الإجارة فيجب عود المنفعة في هذه الإجارة إلى المستأجر أو ميته، لكن المستأجر لا ينتفع بأن يقرأ الغير له، ومشهور أن الميت لا يلحقه ثواب القراءة المجردة فالوجه تنزيل الاستئجار على صورة انتفاع الميت بالقراءة أقرب إجابة وأكثر بركة، وقال في كتاب الوصية: الذي يعتاد من قراءة القرآن على رأس القبر قد ذكرنا في باب الإجارة طريقين في عود ففائدتها إلى الميت، وعن القاضي أبي الطيب طريق ثالث وهو أن الميت كالحى الحاضر فيرجى له الرحمة ووصول البركة إذا أهدى الثواب إلى القارئ، وعبارة الروضة إذا أوصل الثواب إلى القارئ . انتهى.

وعن القاضي أبي الطيب: الثواب للقارئ والميت كالحاضر فترجى له الرحمة والبركة، وقال عبد الكريم الشالوسي: القارئ إن نوى بقراءته أن يكون ثوابها للميت

لم يلحقه إذ جعل ذلك قبل حصوله وتلاوته عبادة البدن فلا تقع عن الغير، وإن قرأ ثم جعل ما حصل من الثواب للميت ينفعه إذ قد جعل من الأجر لغيره والميت يؤجر بدعاء الغير. وقال القرطبي: وقد استدل بعض علمائنا على قراءة القرآن على القبر بحديث العسيب الرطب الذي شقه النبي ﷺ باثنين ثم غرس على قبر نصفا وعلى قبر نصفا وقال: (لعله يخفف عنهما ما لم يبيسا) رواه الشيخان، قال: ويستفاد من هذا غرس الأشجار وقراءة القرآن على القبور، وإذا خفف عنهم بالأشجار فكيف بقراءة الرجل المؤمن القرآن، وقال النووي: استحب العلماء قراءة القرآن عند القبر واستأنسوا لذلك بحديث الجريدتين وقالوا: إذا وصل النفع إلى الميت بتسبيحهما حال رطوبتهما فانتفاع الميت بقراءة القرآن عند قبره أولى، فإن قراءة القرآن من إنسان أعظم وأنفع من التسبيح من عود، وقد نفع القرآن بعض من حصل له ضرر في حال الحياة فالميت كذلك، قال ابن الرفعة: الذي دل عليه الخبر بالاستنباط أن بعض القرآن إذا قصد به

نفع الميت وتخفيف ما هو فيه نفعه، إذ ثبت أن الفاتحة لما قصد بها القارئ نفع الملدوغ نفعته، وأقر النبي ﷺ ذلك بقوله: (وما يدريك أنها رقية)، وإذا نفعت الحي بالقصد كان نفع الميت بها أولى لأن الميت يقع عنه من العبادات بغير إذنه ما لا يقع من الحي، نعم يبقى النظر في أن ما عدا الفاتحة من القرآن الكريم إذا قرئ وقصد به ذلك هل يلتحق به؟ انتهى. نعم يلتحق به، فروى ابن السنن من حديث ابن مسعود أنه قرأ في أذن مبتلى فأفاق، فقال له رسول الله ﷺ: (ما قرأت في أذنه)، قال: قرأت: ﴿أفحسبتم أنما خلقنكم عبثاً﴾^(١) حتى فرغت من آخر السورة، فقال ﷺ: (لو أن رجلاً قرأ بها على جبل لزال) ومثل ذلك ما جاء به في القراءة بالمعوذتين والإخلاص وغير ذلك، وفي الرقية بالفاتحة دليل على صحة الإجارة والجمالة لينتفع بها الحي فكذلك الميت.

ومما يشهد لنفع الميت بقراءة غيره حديث معقل بن

(١) سورة المؤمنون آية ١١٥.

يسار: (اقرأوا على موتاكم) رواه أبو داود، وحديث: (اقرأوا يس على موتاكم) رواه النسائي وابن ماجه وابن حبان، وحديث: (يس ثلاث^(١)) القرآن لا يقرؤها رجل يريد الله والدار الآخرة إلا غفر له، فأقرؤها على موتاكم). رواه أحمد، وأول جماعة من التابعين القراءة للميت بالمحتضر والتأويل خلاف الظاهر، ثم يقال عليه إذا انتفع المحتضر بقراءة يس وليس من سعيه فالميت كذلك، والميت كالحى الحاضر يسمع كالحى الحاضر كما ثبت في الحديث، انتهى ما نقلناه من كلام ابن القطان.

وروى عن علي بن موسى الحداد قال: كنت مع الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى في جنازة ومحمد بن قدامة الجوهري الأنصاري أبو جعفر البغدادي - فيه لين، وقال أبو داود ضعيف روى له البخاري في خبر القراءة خلف الإمام مات سنة سبع وثلاثين ومائتين - معنا فلما دفن الميت جاء رجل ضرير يقرأ عند القبر، فقال له

(١) كذا في الإتحاف، وفي المسند (٢٦/٥): (قلب).

أحمد: يا هذا إن القراءة عند القبر بدعة، فلما خرجنا من المقابر قال محمد بن قدامة لأحمد: يا أبا عبد الله ما تقول في مبشر بن إسماعيل الحلبي - أبي إسماعيل الكلبي مولاهم صدوق مات سنة مائتين بطلب روى له الجماعة - فقال: ثقة، قال: هل كتبت عنه شيئاً، قال: نعم، قال: أخبرني مبشر بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج - نزيل حلب مقبول روى له الترمذي عن أبيه العلاء بن اللجلاج الشامي، يقال إنه أخو خالد ثقة، روى له الترمذي ولأبيه اللجلاج صحبة عاش مائة وعشرين، خمسين في الجاهلية وسبعين في الإسلام، قال أبو الحسن بن إسماعيل اللجلاج والد العلاء غطفاني، واللجلاج والد خالد عامري - أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عند رأسه فاتحة البقرة وخاتمتها وقال: سمعت ابن عمر رضي الله عنه يوصي بذلك، فقال له أحمد: فارجع إلى الرجل فقل له يقرأ، هكذا أورده القرطبي في التذكرة. وعند الطبراني من طريق عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج قال: قال لي أبي: يا بني إذا وضعتني في لحدي فقل: بسم الله وفي

سبيل الله وعلى ملة رسول الله، ثم سن على التراب سناً، ثم اقرأ عند رأسي بفاتحة البقرة وخاتمتها، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك، هكذا هو عند الطبراني وكأنه سقط منه: فإني سمعت أبي يقول سمعت رسول الله ﷺ، فإن الصحبة للجللاج لا للعلاء، وأما قول ابن عمر فقد روي مرفوعاً رواه البيهقي في الشعب عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إذا مات أحدكم فلا تحبسوه وأسرعوا به إلى قبره وليقرأ عنه رأسه بفاتحة البقرة وعند رجله بخاتمة سورة البقرة) رواه الطبراني كذلك إلا أنه قال: (عند رأسه بفاتحة الكتاب) والباقي سواء.

وقال أحمد بن محمد المروزي (١): سمعت أحمد بن حنبل رحمه الله يقول: إذا دخلتم المقابر فاقرأوا بفاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله أحد واجعلوا ثواب ذلك لأهل المقابر فإنه يصل إليهم، كذا أورده عبد الحق الأزدي في كتاب العاقبة عن أبي بكر أحمد بن محمد

(١) كنيته أبو بكر، والمروزي نسبة إلى مرو الروذ مدينة بخراسان بينها وبين مرو الشاهجان خمس مراحل.

المروذي علي الصواب، وروى النسائي والرافعي في تاريخه وأبو محمد السمرقندي في فضائل سورة الإخلاص من حديث علي: من مر على المقابر وقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ [سورة الإخلاص] إحدى عشرة مرة ثم وهب أجره للأموات أعطى من الأجر عدد الأموات، قال الشمس بن القطان ولقد حكى لي من أثق به من أهل الخير أنه مر بقبور فقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ وأهدى ثوابها لهم، فرأى واحداً منهم في المنام وأخبره بأن الله تعالى غفر له ولسائر القبور فخصه ثواب رأس واو من سورة ﴿قل هو الله أحد﴾، وتقسم الباقيون باقيها ببركة سورة ﴿قل هو الله أحد﴾.

وفي العاقبة لعبد الحق قال: حدثني أبو الوليد إسماعيل ابن أحمد عرف بابن أفريد وكان هو وأبوه صالحين معروفين قال لي أبو الوليد: مات أبي رحمة الله عليه فحدثني بعض إخوانه ممن يوثق بحديثه نسيت أنا اسمه قال لي: زرت قبر أبيك فقرأت عليه حزبا من القرآن ثم قلت: يا فلان هذا قد أهديته لك فماذا لي، قال: فهبت علي

نفحة مسك غشيتني وأقامت معي ساعة ثم انصرفت وهي معي فما فارقتني إلا وقد مشيت نحو نصف الطريق اهـ. ثم قال الزبيدي^(١): وقال الحافظ ابن رجب: روي جعفر الخلدني قال: حدثنا العباس بن يعقوب بن صالح الأنباري سمعت أبي يقول: رأى بعض الصالحين أباه في النوم فقال له: يا بني لم قطعتم هديتكم عنا، قال: يا أبت وهل تعرف الأموات هدية الأحياء، قال: يا بني لولا الأحياء لهلكت الأموات.

وروى ابن النجار في تاريخه عن مالك بن دينار قال: دخلت المقبرة ليلة الجمعة فإذا أنا بنور مشرق فيها فقلت: لا إله إلا الله نرى أن الله عز وجل قد غفر لأهل المقابر، فإذا أنا بهاتف يهتف من البعد وهو يقول: يا مالك بن دينار هذه هدية المؤمنين إلى إخوانهم من أهل المقابر، قلت: بالذي أنطقك إلا خبرتني ما هو، قال: رجل من المؤمنين قام في هذه الليلة فأسيغ الوضوء وصلى ركعتين

(١) اتحاف السادة المتقين (١٠/٣٧٢).

وقرأ فيهما فاتحة الكتاب وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد وقال: اللهم إني قد وهبت ثوابها لأهل المقابر من المؤمنين، فأدخل الله علينا الضياء والنور والفسحة والسرور في المشرق والمغرب، قال مالك: فلم أزل أقرأها في كل جمعة، فرأيت النبي ﷺ في منامي يقول لي: يا مالك قد غفر الله لك بعدد النور الذي أهديته إلي أمتي ولك ثواب ذلك، ثم قال لي: وبنى الله لك بيتا في الجنة في قصر يقال له المنيف، قلت: وما المنيف؟ قال: المطل على أهل الجنة.

وأن ليس للإنسان إلا ما سعى:

وقال السيوطي في شرح الصدور: فصل في قراءة القرآن للميت أو على القبر: اختلف في وصول ثواب القراءة للميت، فجمهور السلف والأئمة الثلاثة على الوصول، وخالف في ذلك: إمامنا الشافعي رضي الله عنه مستدلا بقوله تعالى: ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾

(١) وأجاب الأولون عن الآية بوجوه:

أحدها: أنها منسوخة بقوله: ﴿والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان﴾ (٢) أدخل الأبناء الجنة بصلاح الآباء. والثاني: أنها خاصة بقوم إبراهيم وموسى عليهما السلام، فأما هذه الأمة فلها ما سعت وما سعي لها، قاله عكرمة.

الثالث: أن المراد بالإنسان هنا هو الكافر، فأما المؤمن فله ما سعى وما سعي، له قاله الربيع بن أنس.

الرابع: ليس للإنسان إلا ما سعى من طريق العدل، فأما من باب الفضل فجائز أن يزيده الله ما شاء، قاله الحسين بن الفضل.

الخامس: أن اللام بمعنى على، أي ليس على الإنسان إلا ما سعى. قلت: وقد أورد ابن القطان في الرسالة المذكورة هذه الأجوبة وقال: القول بالنسخ روي عن ابن

(١) سورة النجم آية ٣٩.

(٢) سورة الطور آية ٢١.

عباس، قال: فجعل الولد والطفل في ميزان أبيه ويشفع الله تعالى الآباء في الأبناء والأبناء في الآباء بدليل قوله تعالى: ﴿ءاباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا﴾^(١) وذكر القول الثالث، ونقل عن القرطبي أن كثيرا من الأحاديث تدل على هذا القول، ونقل عنه أيضا أنه قال: ويحتمل أن يكون قوله: ﴿إلا ما سعي﴾ خاصة بالسيئة لما في الحديث (وإن هم بسيئة فلم يعملها كتبها له حسنة). قال ابن القطان: وكنت بحثت مع الشيخ سراج الدين البلقيني بالخشائية بجامع عمرو بن العاص هل تضعف هذه الحسنه أيضا، قلت: وينبغي أن تضعف لقوله تعالى: ﴿إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما﴾^(٢) فقال: نعم وتضعف من جنس ما هم به.

ثم قال: ومن المفسرين من قال المراد بالإنسان أبو

(١) سورة النساء آية ١١.

(٢) سورة النساء آية ٤٠.

جهل أو عقبة بن أبي معيط أو الوليد بن المغيرة، قال: ومنهم من قال الإنسان بسعيه في الخير وحسن صحبته وعشرته لكتسب الأصحاب وأسدى لهم الخير وتردد إليهم فصار ثوابه لهم بعد موته من سعيه، وهذا حسن، ومنهم من قال: الإنسان في الآية الحي دون الميت، ومنهم من قال: لم ينف في الآية انتفاع الرجل بسعي غيره له وإنما نفى عمله بسعي غيره وبين الأمرين فرق.. ١ هـ.

ثم قال الزبيدي^(١): (ثم قال السيوطي: واستدلوا على الوصول بالقياس على الدعاء والصدقة والصوم والحج والعنق، فإنه لا فرق في نقل الثواب بين أن يكون عن حج أو صدقة أو وقف أو دعاء أو قراءة، وبالأحاديث الواردة فيه، وهي وإن كانت ضعيفة فمجموعها يدل على أن لذلك أصلا، وبأن المسلمين مازالوا في كل مصر يجتمعون ويقرعون لموتاهم من غير تكبير فكان ذلك إجماعا، ذكر ذلك كله الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الواحد

(١) إتحاف السادة المتقين (١٠/٣٧٣)

المقدسي الحنبلي في جزء ألفه في المسئلة، قال القرطبي: وقد كان الشيخ العز بن عبد السلام يفتي بأنه لا يصل إلى الميت ثواب ما يقرأ، فلما توفي رءاه بعض أصحابه فقال له: إنك كنت تقول إنه لا يصل إلى الميت ثواب ما يقرأ أو يهدي إليه فكيف الأمر؟ قال له: كنت أقول ذلك في دار الدنيا والآن قد رجعت عنه لما رأيت من كرم الله في ذلك وأنه يصل إليه ذلك، ثم قال السيوطي: ومن الوارد في قراءة القرآن على القبور ما تقدم من حديث ابن عمر والعلاء بن الجلاج مرفوعا كلاهما. وأخرج الخلال في الجامع عن الشعبي قال: كانت الأنصار إذا مات لهم ميت اختلفوا إلى قبره يقرءون له القرآن، وأخرج أبو القاسم سعد بن على الزنجاني في فوائده عن أبي هريرة رفعه: من دخل المقابر ثم قرأ بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وألهاكم التكاثر ثم قال: إني جعلت ثواب ما قرأت من كلامك لأهل المقابر المؤمنين والمؤمنات كانوا شفعاء له إلى الله تعالى . وأخرج القاضي أبو بكر بن عبد الباقي الأنصاري في مشيخته عن سلمه بن عبيد قال: قال حماد

المكي: خرجت ليلة إلى مقابر مكة فوضعت رأسي على قبر فنمت فرأيت أهل المقابر حلقة حلقة فقلت: قامت القيامة، قالوا: لا، ولكن رجل من إخواننا قرأ قل هو الله أحد وجعل ثوابها لنا فنحن نقسمه منذ سنة. وأخرج عبد العزيز صاحب الخلال من حديث أنس: من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف الله عنهم وكان له بعدد من دفن فيها حسنات، وقال القرطبي في حديث: (اقرأوا على موتاكم يس) يحتمل أن تكون هذه القراءة عند الميت في حال موته، ويحتمل أن تكون عند قبره، قال السيوطي وبالأول قال الجمهور، وبالتالي قال ابن عبد الواحد المقدسي في جزئه الذي تقدم ذكره، وبالتعميم في الحاليين قال المحب الطبري من متأخري أصحابنا، وقال القرطبي: وقيل إن ثواب القراءة للقارئ وللميت ثواب الاستماع ولذلك تلحقه الرحمة، ولا يبعد في كرم الله أن يلحقه ثواب القراءة والاستماع معا ويلحقه ثواب ما يهدي إليه من القرآن وإن لم يسمع كالصدقة والدعاء. أ.هـ.

تنبيه: سئل ابن القطان: هل يكفي ثواب أو يتعين مثل ثواب؟ فأجاب في الرسالة المذكورة ما لفظه: ولا يشترط في وصول الثواب لفظ هذا ولا جعل ثواب، بل تكفي النية قبل القراءة وبعدها خلافا لما نقلناه عن عبد الكريم الشالوسي في القبليّة، نعم لو فعله لنفسه ثم نوى جعله للغير لم ينفع الغير، ويكفي للقارئ ذكر ثواب ولا يتعين مثل ثواب.

وقال النووي: المختار أن يدعو بالجعل فيقول: اللهم اجعل ثوابها واقعا لفلان، وقال في الأذكار: الاختيار أن يقول القارئ بعد فراغه: اللهم أوصل ثواب ما قرأته إلى فلان، وليس ثواب على تقدير المثل بل لو قال: مثل ثواب تكون مثل زائدة كما هو أحد الأقوال في قوله تعالى: ﴿ليس كمثله شيء﴾^(١)، (نعم إن قيل للقارئ ثواب قراءته وللمقروء له مثل ثوابها، فيكون ثوابها على تقدير وهو خلاف ظاهر مختار النووي وخلاف الأئمة المهديين،

(١) سورة الشورى آية ١١.

فإنهم حين يهدون يقولون: اجعل ثواب، والأصل عدم التقدير، وينقدح في قوله: اجعل ثواب احتمالا: أن يكون للمهدي له وللقارئ مثلها، الثاني: أن يكون للمهدي وهو القارئ والمهدي له مثلها) انتهى كلام مرتضى الزبيدي. وقال الحافظ الزبيدي في موضع آخر^(١) ما نصه (فصل: اتفق أهل السنة على أن الأموات ينتفعون من سعي الأحياء بأمرين أحدهما: ما تسبب إليه الميت في حياته، والثاني: دعاء المسلمين واستغفارهم له والصدقة والحج على نزاع فيما يصل من ثواب الحج، فعن محمد ابن الحسن أنه إنما يصل للميت ثواب النفقة والحج للحاج، وعند عامة أصحابنا ثواب الحج للمحجوج عنه وهو الصحيح، واختلف في العبادات البدنية كالصوم والصلاة وقراءة القرآن والذكر فذهب أبو حنيفة وأحمد وجمهور السلف إلى وصولها، والمشهور من مذهب الشافعي ومالك عدم وصولها، وذهب بعض أهل البدع من

(١) أنظر إحاف السادة المتقين (٢/٢٨٤)

أهل الكلام إلى عدم وصول شئ البتة لا الدعاء ولا غيره، وقوله مردود بالكتاب والسنة، واستدلّاه بقوله تعالى: «وأن ليس للإنسان إلا ما سعى»^(١) مدفوع بأنه لم ينف انتفاع الرجل بسعي غيره وإنما نفى ملك غير سعيه، وأما سعي غيره فهو ملك لساعيه فإن شاء أن يبذله لغيره وإن شاء أن يبقيه لنفسه، وهو سبحانه وتعالى لم يقل أنه لا ينتفع إلا بما سعي، ثم قراءة القرآن وإهداؤه له تطوعاً بغير أجره يصل إليه، أما لو أوصى بأن يعطي شئ من ماله لمن يقرأ القرآن على قبره فالوصية باطلة لأنه في معنى الأجرة كذا في الاختيار، والعمل الآن على خلافه، فالأولى أن يوصى بنية التعلم والتعليم ليكون معونة لأهل القرآن فيكون من جنس الصدقة عنه فيجوز، ثم القراءة عند القبور مكروهة عند أبي حنيفة ومالك وأحمد في رواية لا تكره لما روى عن ابن عمر أنه أوصى أن يقرأ على قبره وقت الدفن بفواتح سورة البقرة وخواتمها)

(١) أنظر إتحاف السادة المتقين (٢/٤٨٤).

أ.هـ

ولنختم هذا البحث بما قاله الشطبي الحنبلي في تعليقه على غاية المنتهى ونصه^(١): (قال في الفروع وتصحيحه: لا تكره القراءة على القبر وفي المقبرة، نص عليه، وهو المذهب، فقيل تباح، وقيل تستحب، وكذا في الإقناع).

والمفاجأة الكبرى للوهابية تكمن في رأى ابن تيمية وابن القيم، فالأول يقول في فتاويه: (الصحيح أن الميت ينتفع بجميع العبادات البدنية من الصلاة والصوم والقراءة، كما ينتفع بالعبادات المالية من الصدقة ونحوها باتفاق الأئمة كما لو دعا له واستغفر)، وقال ابن القيم في كتابه الروح: (أفضل ما يهدي إليه الميت الصدقة والاستغفار والدعاء له والحج عنه، وكذا قراءة القرآن وإهداؤها إليه تطوعاً بغير أجر فإنه يصل إليه ثوابها كما

(١) أنظر الكتاب (ص/٢٦٠).

أن خالد بن الوليد كان يأرق من الليل، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فأمره أن يتعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه ومن شر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون، قال: هذا مرسل صحيح الإسناد أخرجه ابن السني.

وروى عن محمد بن يحيى بن حبان أن الوليد بن الوليد بن المغيرة شكى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث نفس يجده فقال: (إذا أويت إلى فراشك فقل: أعوذ بكلمات الله التامة) فذكره سواء وزاد في آخره (فو الذي نفسي بيده لا يضرك شئ حتى تصبح) قال: وهذا مرسل صحيح الإسناد أخرجه البيهقي.

وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يعلمنا كلمات نقولهن عند النوم من الفزع، وفي رواية إسماعيل: (إذا فزع أحدكم فليقل: أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه ومن شر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون) وكان عبد الله بن عمرو يعلمها من بلغ من

يصل إليه ثواب الصوم والحج، والأولى أن ينوي عند القراءة أنها للميت) هـ.

هذا وقد أجمع المسلمون على أن قضاء الدين يسقطه من ذمة الميت، ولو كان من أجنبي، ومن غير تركته!!

ثانياً: منع الوهابية لبس الحروز التي فيها آيات

من القرآن أو ذكر الله

* العجب العجاب أن الوهابية يمنعون من هذه التعاويذ والحروز التي ليس فيها إلا شئ من القرآن أو ذكر الله ويقطعونها من أعناق من يحملها قائلين: هذا شرك وقد يضربونه، بماذا يحكمون على عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره من الصحابة الذين كانوا يعلقون هذه على أعناق أطفالهم الذين لم يبلغوا، أيحكمون عليهم بالشرك، وماذا يقولون في أحمد بن حنبل الذي سمح بها، وماذا يقولون في الإمام المجتهد ابن المنذر. كفاهم خزيماً أن يعتبروا ما كان عليه السلف شركاً.

روى الحافظ ابن حجر في الأمالي عن محمد بن يحيى ابن حبان بفتح المهملة وتشديد الموحدة - وهو الأنصاري

بنيه أن يقولها عند نومه، ومن لم يبلغ كتبها ثم علقها فى عنقته، قال الحافظ: هذا حديث حسن أخرجه الترمذي^(١) عن علي بن حجر، عن إسماعيل بن عباس، وأخرجه النسائي^(٢) عن عمرو بن علي الفلاس، عن يزيد بن هارون أ.هـ.

وروى ابن أبي الدنيا^(٣) عن حجاج قال: أخبرني من رأى سعيد بن جبير يكتب التعاويذ للناس، والرجل الغير مسمى جاء مصرحا به في رواية البيهقي^(٤) أنه فضيل. وأما الحديث الذي رواه أبو داود^(٥): (إن الرقي والتائم والتولة شرك) فليس معناه التائم والتعاويذ التي

فيها قرءان أو ذكر الله، لكن الوهابية حرّقت الحديث، والتائم معروف معناه في اللغة وهي الخرز كانت الجاهلية تضعها على أعناق الغلمان، كما أن الرقي التي قال الرسول إنها شرك هي رقي الجاهلية وما كان في معناها، وليس المراد بها الرقي التي فعلها الرسول وغيره من الصحابة، فانظروا أيها المسلمون كيف يحرفون الكلم عن مواضعه.

وفي كتاب مسائل الإمام أحمد لأبي داود السجستاني^(١) ما نصه: (أخبرنا أبو بكر، قال حدثنا أبو داود، قال: رأيت على ابن لأحمد وهو صغير تميمة^(٢) في رقبتة من

(١) أنظر الكتاب (ص/٢٦٠)

(٢) أي حرزا: ولا يعني التميمة التي هي خرزات التي ثبت النهي عنها بقوله عليه السلام: (إن الرقي والتائم والتولة شرك) فلا تغفل أيها الناظر، وتلك التائم التي نهى الرسول عنها لأنها كانت الجاهلية يعلقونها على أعناقهم يعتقدون أنها بطبعها تحفظ من العين ونحوها من دون اعتقاد أنها تنفع بإذن الله، ولهذا الاعتقاد سماها الرسول شركا، كما أنه ذكر الرقي في هذا الحديث لأن الرقي منها ما هي شركية ومنها ما هي شرعية، فرقي الجاهلية التي جعلها الرسول شركا كان فيها دعوة

(١) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الدعوات: باب ٩٤ ، أحمد في مسنده (١٨١/٢).

(٢) أخرجه النسائي في عمل النسائي في عمل اليوم والليلة: باب وما يقول من يفزع في منامه.

(٣) كتاب العيال (ص/١٤٤).

(٤) السنن الكبرى (٣٥١/٩).

(٥) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطب: باب في تعليق التائم.

أديم، أخبرنا أبو بكر، قال: حدثنا أبو داود، سمعت أحمد سئل عن الرجل يكتب القرآن في شئ ثم يغسله ويشربه؟ قال: أرجو أن لا يكون به بأس، قال أبو داود: سمعت أحمد قيل له: يكتبه في شئ ثم يغسله فيغتسل به؟ قال: لم أسمع فيه بشئ) أ. هـ.

وفي كتاب معرفة العلل وأحكام الرجال^(١) عن عبد الله ابن أحمد بن حنبل قال: (حدثني أبي، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، قال: أخبرني إسماعيل بن أبي خالد، عن فراس، عن الشعبي قال: لا بأس بالتعويد من القرآن يتعلق على الإنسان) أ. هـ.

وقال عبد الله بن أحمد^(٢): (رأيت أبي يكتب التعاويذ

الشياطين والطواغيت، ومعلوم أن كل قبيلة من العرب كان لها طاغوت وهو شيطان ينزل على رجل منهم فيتكلم على لسانه فكانوا يعبدونه، وأما الرقي الشرعية فقد فعلها الرسول وعلما أصحابه، وأما التمام فإن المسلمين من عهد الصحابة كانوا يستعملونها للحفاظ من العين ونحوها بتعليقها وتتضمن شيئا من القرآن أو ذكر الله.

(١) أنظر الكتاب (ص/٢٧٨ - ٢٧٩)

(٢) أنظر كتاب مسائل الإمام أحمد لابنه عبد الله (ص/٤٤٧)

للذي يصرع وللحمى لأهله وقراباته، ويكتب للمرأة إذا عسر عليها الولادة في جام أو شئ نظيف، ويكتب حديث ابن عباس، إلا أنه كان يفعل ذلك عند وقوع البلاء، ولم أره يفعل هذا قبل وقوع البلاء، ورأيت يعوذ في الماء ويشربه المريض، ويصب على رأسه منه، ورأيت أبي يأخذ شعرة من شعر النبي ﷺ فيضعها على فيه يقبلها، وأحسب أنني قد رأيت يضعها على رأسه أو عينه، فغمسها في الماء ثم شربه يستشفى به، ورأيت قد أخذ قصعة النبي ﷺ بعث بها إليه أبو يعقوب بن سليمان بن جعفر فغسلها في جب الماء ثم شرب فيها، ورأيت غير مرة يشرب من ماء زمزم يستشفى به ويمسح به يديه ووجهه) . ا . هـ.

وفي مصنف ابن أبي شيبة ما نصه^(١) (حدثنا أبو بكر قال: حدثنا علي بن مسهر، عن ابن أبي ليلى عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: إذا عسر على المرأة ولدها، فيكتب هاتين الآيتين والكلمات في صحفة ثم

(١) أنظر الكتاب (٥/٣٩-٤٠)

تغسل فتسقي منها (بسم الله لا إله إلا هو الحليم الكريم، سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم ﴿كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها﴾ [سورة النازعات آية ٤٦] ﴿ كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار بلاغ ﴾ [سورة الأحقاف آية ٣٥] ﴿فهل يهلك إلا القوم الفاسقون﴾ [سورة الأحقاف آية ٣٥] (أ.هـ).

قال الحافظ ابن المنذر في الأوسط^(١): ورخص بعض من كان في عصرنا للجنب والحائض في مس المصحف ولبس التعويذ ومس الدراهم والدنانير التي فيها ذكر الله تعالى على غير طهارة، وقال معنى قوله: ﴿لا يمسه إلا المطهرون﴾ [سورة الواقعة آية ٧٩] الملائكة^(٢)، كذلك قال أنس وابن جبير ومجاهد والضحاك وأبو العالية،

(١) أنظر كتاب الأوسط في السنن والاجتماع والاختلاف (١٠٣/١-١٠٤).

(٢) ونرى أن المطهرين هم أمة أهل البيت الكرام، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا﴾ (الأحزاب: ٣٣).

وقال: وقوله: ﴿ لا يمسه إلا المطهرون ﴾ خبر بضم السين ولو كان نهياً لقال لا يمسه، واحتج بحديث أبي هريرة وحذيفة عن النبي عليه السلام أنه قال: (المؤمن لا ينجس) والأكثر من أهل العلم على القول الأول، وقد روينا عن ابن جبير أنه بال ثم توضأ وضوءه إلا رجله ثم أخذ المصحف، وروي عن الحسن وقتادة أنهما كانا لا يريان بأساً أن يمس الدراهم على غير وضوء يقولان جبلوا على ذلك، واحتجت هذه الفرقة بقول النبي عليه السلام لعائشة: أعطيني الخمرة، قالت: إني حائض، قال: (إن حيضتك ليست في يدك) وبقول عائشة: كنت أغسل رأس النبي عليه السلام وأنا حائض، قال: وفي هذا دليل على أن الحائض لا تنجس ما تمس إذ ليس جميع بدنها بنجس، ولما ثبت أن بدنها غير نجس إلا الفرج ثبت أن النجس في الفرج لكون الدم فيه، وسائر البدن طاهر) ١.هـ.

وفي كتاب الآداب الشرعية^(١) لشمس الدين بن مفلح

(١) أنظر الآداب الشرعية (٤٧٦/٢)، وشمس الدين بن مفلح كان أعرف الناس بمسائل ابن تيمية التي انفرد بها، توفي سنة ٧٦٣هـ.

الحنبلي ما نصه: (قال المروزي: شكت امرأة إلى أبي عبد الله أنها مستوحشة في بيت وحدها فكتب لها رقعة بخطه بسم الله وفاتحة الكتاب والمعوذتين وءاية الكرسي، وقال كتب إلى أبو عبد الله من الحمى: بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله وبالله ومحمد رسول الله ﴿ يانار كوني بردا وسلاما على إبراهيم ﴾ [سورة الأنبياء آية ٦٩] اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل إشف صاحب هذا الكتاب بحولك وقوتك وجبروتك إله الحق ءامين، وقال: وقال صالح ربما اعتلتت فيأخذ أبي قدحا فيه ماء فيقرأ عليه ويقول لي: اشرب منه واغسل وجهك ويديك، ونقل عبد الله أنه رأى أباه يعوذ في الماء ويقرأ عليه ويشربه ويصب على نفسه منه، قال عبد الله ورأيت غير مرة يشرب ماء زمزم فيستشفى به ويمسح به يديه ووجهه، وقال يوسف بن موسى: إن أبا عبد الله كان يؤتي بالكوز ونحن بالمسجد فيقرأ عليه ويعوذ. قال أحمد: يكتب للمرأة إذا عسر عليها ولدها في جام أبيض أو شئ نظيف بسم الله الرحمن الرحيم لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله

رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين ﴿ كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار بلاغ ﴾ [سورة الأحقاف آية ٣٥] ﴿ كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها ﴾ [سورة النازعات آية ٤٦] ثم تسقى منه وينضح ما بقى على صدرها، وروى أحمد هذا الكلام عن ابن عباس ورفع ابن السني في عمل يوم وليلة). ١٠هـ. وروى البيهقي في السنن الكبرى^(١) عن عقبه بن عامر الجهني رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من علق تميمة فلا أتم الله له، ومن علق ودعة فلا ودع الله له) قال البيهقي: وهذا أيضا يرجع معناه إلى ما قال أبو عبيد، وقد يحتمل أن يكون ذلك وما أشبهه من النهي والكراهية فيمن تعلقها وهو يرى تمام العافية وزوال العلة منها على ما كان أهل الجاهلية يصنعون، فأما من تعلقها متبركا بذكر الله تعالى فيها وهو يعلم أن لا كاشف إلا الله ولا دافع عنه سواه فلا بأس بها إن شاء

(١) السنن الكبرى (٩/٣٥٠-٣٥١)

الله.

ثم قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا هارون ابن سليمان، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن عبد الله بن المبارك، عن طلحة بن أبي سعيد، عن بكير بن عبد الله ابن الأشج، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ليس التميمة ما يعلق قبل البلاء، إنما التميمة ما يعلق بعد البلاء ليدفع به المقادير، ورواه عبدان عن ابن المبارك وقال في متته إنها قالت: التمايم ما علق قبل نزول البلاء وما علق بعد نزول البلاء فليس بتميمة.

أنبأني أبو عبد الله إجازة أخبرني الحسن بن حليم أنبأ أبو الموجه أنبأ عبدان أنبأ عبد الله فذكره - وهذا أصح -.

أخبرنا أبو زكريا وأبو بكر بن الحسن قالوا: ثنا أبو العباس الأصم، ثنا بحر بن نصر، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله، عن القاسم بن محمد، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: ليست بتميمة ما يعلق بعد أن يقع البلاء. - وهذا يدل على صحة رواية

عبدان -.

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي من أصله وأبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن سنان، ثنا عثمان بن عمر، أنبأ أبو عامر الخراز، عن الحسن، عن عمران بن حصين رضي الله عنه أنه دخل على النبي ﷺ وفي عنقه حلقة من صفر فقال: (ما هذه؟) قال: من الواهنة، قال: (أيسرك أن توكل إليها، انبذها عنك).

أخبرنا الفقيه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الطوسي، ثنا أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه، ثنا إبراهيم ابن علي، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن أخيه، عن عبد الله بن عكيم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من تعلق علاقة وكل إليها)

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو، قالوا: ثنا أبو العباس، ثنا هارون، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن شعبة، عن قتادة، عن واقع بن سبحان، عن

أسير بن جابر قال: قال عبد الله رضي الله عنه: من تعلق شيئاً وكل إليه، قال: وحدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن جرير بن حازم قال: سمعت الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: (من تعلق شيئاً وكل إليه). قال: وحدثنا عبد الرحمن ابن مهدي، عن شعبة، عن الحجاج، عن فضيل أن سعيد ابن جبير كان يكتب لابنه المعاذة، قال: وسألت عطاء فقال: ما كنا نكرها إلا شيئاً جاءنا من قبلكم.

أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا: ثنا أبو العباس الأصم، ثنا بحر بن نصر، ثنا ابن وهب، أخبرني نافع بن يزيد أنه سأل يحيى بن سعيد عن الرقي وتعليق الكتب فقال: كان سعيد بن المسيب يأمر بتعليق القرآن وقال: لا بأس به.

قال الشيخ - أي البيهقي - رحمه الله: وهذا كله يرجع إلى ما قلنا من أنه إن رقي بما لا يعرف أو على ما كان من أهل الجاهلية من إضافة العافية إلى الرقي لم يجز، وإن رقي بكتاب الله أو بما يعرف من ذكر الله متبركا به وهو يرى نزول الشفاء من الله تعالى فلا بأس به، وبالله

التوفيق). اهـ.

ولنذكر أخيراً ما قاله الحافظ المؤرخ ابن طولون من التبرك بأسماء أهل الكهف في كتابه ذخائر القصر^(١) في ترجمة محمد بن إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن مفلح الراميني الأصل الصالحي الدمشقي الحنبلي ما نصه: (وأنشدته ما وجدته بخط العلامة شهاب الدين بن حجي الدمشقي، ما أخبرنا به عنه أبو الفتح محمد بن محمد المزي، قال: أخبرنا قاضي القضاة جمال الدين أبو اليمين محمد بن أبي بكر المراغي المدني بمنزله بها يوم الأحد الثامن والعشرين من صفر سنة ثمانمائة وخمس عشرة في أسماء أصحاب الكهف ، وأجاز لي روايته وجميع ما يجوز له روايته (شعر):

يا مَنْ يَرُومُ عَدَّ أَهْلَ الكَهْفِ هُم سَبْعَةٌ إِحْفَظُ بِغَيْرِ خُلْفِ
وَإِنَّمَا الخُلْفُ جَرَى فِي التَّسْمِيهِ فَخَذَ عَلَى المَشْهُورِ مِنْهَا نَظْمِيَّةُ
مُكَسِّمِينَ تَلَوَهُ أَمْلِيخَا وَمَرَطُونِ شَاعَ كُنْ مُصِيخَا
وَبَعْدَهُ يَا صَاحِ يَبْيُوسُ رُقِمَ وَسَازْمُوسُ فَاضْبِطْنَهُ وَاسْتَقِمَ

(١) أنظر ذخائر القصر (ص/٩٧) ، مخطوط.

وبعدده ذوانوأنس فاستمع كذاك كَشْفِيط يلبيه فاتبع
 وكلبهم شاع اسمه قطميرُ ثامنهم هذا هو المشهور
 فأول الأسماء إن كتبتَه بخرقة ثم إذا نَبَذتَه
 وسط الحريق أخدمت نيرانه في الوقت قد قالوا أتى برهانه
 والثلي إن كتبتَه وألقى في البحر يسكن هيجه بصدق
 وإن يعلق ثالث الأسماء بفخذ المسافر المشاء
 لم يعى ما دام عليه أبدا ولو سعى بالأرض في طول المدا
 ويكتب الرابع أيضا يجعل في المال للحفظ كما قد نقلوا
 وعلق الخامس بعد كتبه على الذي يحم وانفعه به
 يا صاح واجعل سادس الأسماء حرزا على ذي الجيش في الهجاء
 والسابع اكتبنه في الإناء علقه واسقه للاصطفاء
 وقال بعض العلماء نفعها لسنة أشياء جل وقعها
 فعد منها طلبا وهربا وللحريق مثل ما قد كتبا
 وليكاء الطفل أيضا ترقم في المهد تحت رأسه وترسم
 كذا صداع ضَرَبَانُ حُمَى فاحفظ هديت ضبط هذا نظما

ومن وحشية الوهابية أنهم يصلون ويضربون من
 رأوه يلبس حرزا، حتى إن غلاما في بيروت كاد بعض
 الوهابية أن يخنقه من أجل هذا.

ثالثا: تحريم الوهابية الصلاة على النبي جهرا بعد الأذان

* ومن بدع الوهابية التي سنها لهم محمد بن عبد
 الوهاب تحريم الصلاة على النبي جهرا من المؤذن عقب
 الأذان، وهم يببالغون في ذلك حتى قال أحدهم في الشام
 في جامع الدقاق حين سمع المؤذن يقول: الصلاة والسلام
 عليك يا رسول الله: هذا حرام، هذا كالذي ينكح أمه،
 وذلك منذ نحو أربعين سنة وشئ، وهم شديدي الولوع
 بذلك كأنهم على زعمهم ينكرون كفرا، بل الغالب على
 الظن أنهم يعتبرونه كفرا، لأنه حصل من زعيمهم محمد
 بن عبد الوهاب أنه سيق إليه رجل مؤذن أعمى فقيل له:
 هذا صلى على النبي جهرا عقب الأذان فأمر بقتله فقتل.

نقول بعون الله: ثبت حديثان أحدهما حديث مسلم
 (١): (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول ثم صلوا على)،
 وحديث: (من ذكرني فليصل على) أخرجه الحافظ أبو

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة: باب استحباب القول مثل
 قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ﷺ.

يعلى^(١)، وأخرجه هو والحافظ السخاوي في كتابه القول البديع في الصلاة على النبي الشفيح بلفظ^(٢) (من ذكرت عنده فليصل علي) وقوى إسناده، فيؤخذ من ذلك أن المؤذن والمستمع كلاهما مطلوب منه الصلاة على النبي، وهذا يحصل بالسر والجهر، فإن قال قائل لم ينقل عن مؤذني رسول الله ﷺ أنهم جهروا بالصلاة عليه، قلنا: لم يقل النبي لا تصلوا على إلا سرا، وليس كل ما لم يفعل عند رسول الله ﷺ حراما أو مكروها، إنما الأمر في ذلك يتوقف على ورود نهى بنص أو استنباط من إمام ممن لهم القياس أي قياس، ما لم يرد فيه نص على ما ورد فيه نص، والجهر بالصلاة على النبي عقب الأذان توارد عليه المسلمون منذ قرون فاعتبره العلماء من محدثين وفقهاء بدعة مستحبة منهم الحافظ السخاوي قال في القول

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٥٤/٦)، وقال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٧/١): (رواه أبو يعلى وفيه الأزرق بن علي وثقه ابن حبان وقال يفرغ، وبقية رجاله رجال الصحيح).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٧٥/٧)، والقول البديع (ص/١١٠)

البديع^(١): (قد أحدث المؤذنون الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ عقب الأذان للفرائض الخمس إلا الصبح والجمعة فإنهم يقدمون ذلك فيها على الأذان، وإلا المغرب فإنهم لا يفعلونه أصلا لضيق وقتها، وكان ابتداء حدوث ذلك من أيام السلطان الناصر صلاح الدين أبي المظفر يوسف بن أيوب وأمره). ثم قال: (وقد اختلف في ذلك هل هو مستحب أو مكروه أو بدعة أو مشروع واستدل للأول بقوله تعالى: ﴿وافتعلوا الخير﴾ [سورة الحج آية ٧٧] ومعلوم أن الصلاة والسلام من أجل القرب لا سيما وقد تواردت الأخبار على الحث على ذلك مع ما جاء في فضل الدعاء عقب الأذان والثالث الأخير من الليل وقرب الفجر، والصواب أنه بدعة حسنة يؤجر فاعله بحسن نيته). انتهى، ونقل ذلك عنه صاحب مواهب الجليل الحطاب المالكي ووافقته^(٢).

(١) أنظر الكتاب (ص/١٩٢).

(٢) أنظر مواهب الجليل (١/٤٣٠)

التي تذبج لإطعام الناس في المولد أحرم من الخنزير .
وعمل المولد الذي جرى عليه عمل المسلمين منذ
مئات من السنين لم بحرمة ابن تيمية بل ذكر في بعض
فتاويه أنه إن عمل بنية حسنة يكون فيه أجر، فهو إجماع
فعلي توارد عليه الملوك والمشايخ بما فيهم من حفاظ
الحديث والفقهاء والزهاد والعباد والأفراد من العوام، وله
أصل يرجع إليه بطريق الاستنباط كما ذكره الحافظ ابن
حجر وغيره، فإذا ظهر هذا فمع من تكون هذه الفئة
الشاذة الوهابية، لا هي مع أهل السنة، ولا هي مع
زعيمها ابن تيمية فليرجعوا إلى أنفسهم باللوم وليرجعوا
عن غيهم، نقول: تشنيعهم هذا على عمل المولد يشبه
تشنيع بعضهم لعمل المحاريب في المساجد فقد، حصل
من وهابية الجزائر أنهم سدوا محاريب المساجد
بالأخشاب، فكفاهم خزيا أن يستقبحوا أمرا اتفق عليه
المسلمون منذ أربعة عشر قرنا.
وأما ابن تيمية فقد قال في كتاب اقتضاء الصراط

قال السيوطي في كتابه الوسائل في مسامرة
الأوائل^(١): (أول ما زيد الصلاة والسلام بعد كل أذان في
المنارة في زمن السلطان المنصور حاجي بن الأشرف
شعبان بن حسين بن الناصر محمد بن المنصور قلاوون
بأمر المحتسب نجم الدين الطنبدي وذلك في شعبان سنة
إحدى وتسعين وسبعمائة) وكان حدث قبل ذلك أيام
السلطان صلاح الدين بن أيوب أن يقال في كل ليلة قبل
أذان الفجر بمصر والشام: (السلام على رسول الله)،
واستمر ذلك إلى سنة سبع وستين وسبعمائة فزيد بأمر
المحتسب صلاح الدين البرلسي أن يقال: (الصلاة والسلام
عليك يا رسول الله) ثم جعل في عقب كل أذان سنة إحدى
وتسعين). ١٠هـ.

رابعاً: تحريم الوهابية لعمل المولد

* ومن بدعهم تحريمهم للمولد أشد التحريم حتى قال
أحد دعائهم البارزين وهو أبو بكر الجزائري: إن الذبيحة

(١) أنظر الكتاب (ص/١٤-١٥)

المستقيم^(١) ما نصه:

(وكذلك ما يحدثه بعض الناس إما مضاهاة للنصاري في ميلاد عيسى عليه السلام، وإما محبة للنبي ﷺ وتعظيماً له، والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد لا على البدع) اهـ.

ثم قال^(٢): (فتعظيم المولد واتخاذة موسماً قد يفعله بعض الناس، ويكون له فيه أجر عظيم لحسن قصده، وتعظيمه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، كما قدمته لك). اهـ.

لكن المفاجأة عند الوهابية هي اعتبارهم موالد الأنبياء والأولياء بدعة، أما الاحتفال بموالد غير المسلمين فهي سنة حسنة، والدليل على ذلك ما نشرته صحيفة أخبار اليوم القاهرية عدد ٢٠٠٥/١١/١٤م بالحرف الواحد ما يلي: (فاجأ مسؤولون سعوديون كونداليزا رايس وزيرة

الخارجية الأمريكية خلال زيارتها للسعودية بكعكة من الشوكولاته احتفالاً بعيد ميلادها الحادى والخمسين. وقال: الأمير سعود الفيصل وزير الخارجية السعودى لرايس فى ختام زيارتها المملكة السعودية: إنه مازال لديهم موضوع آخر للمناقشة، ثم جرى إدخال كعكة كتب عليها عيد ميلاد سعيد لكوندى، كما تحمل الكعكة علمى الولايات المتحدة والسعودية)!!.

خامساً: تحريم الوهابية الصلاة في مسجد به روضة

* ومن بدع الوهابية تحريمهم الصلاة في مسجد فيه روضة واحتجوا بحديث البخاري^(١) (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجداً)، وفيه قول السيدة عائشة: (ولولا ذلك لأبرزوا قبره) تعني روضة رسول الله، فالجواب عن احتجاجهم بهذا الحديث: أن الحديث محمول على من يقصد الصلاة إلى القبر

(١) أنظر اقتضاء الصراط لابن تيمية (ص/٢٩٤)

(٢) أنظر اقتضاء الصراط لابن تيمية (ص/٢٩٧)

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز: باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور.

لتعظيمه، وهذا يتصور إن كان بارزا غير مستور وإلا فلا حرمة، وذلك بأن لا يقصد المصلي الصلاة إليه لتعظيمه، أو يكون مستورا فإنه إن لم يكن بارزا لا يقصد بالصلاة إليه، أما مجرد وجود ضريح في مسجد لم يقصده المصلي بالصلاة إليه فلا ينطبق عليه الحديث المذكور، ولذلك نصت الحنابلة على أن الصلاة في المقبرة مكروهة ولا تحرم، والوهابية يدعون أنهم حنابلة وما أكثر ما يخالفون الإمام أحمد في الأصول والفروع.

ويكفي في عدم حرمة الصلاة في مسجد فيه ضريح قول السيدة عائشة: (ولولا ذلك لأبرزوا). ولم يخالف في ذلك أحد من السلف والخلف، ولذلك يصلون في مسجد الرسول في الجهات الأربعة غربي الضريح وأمامه وشرقيه وشماليه، فمن صلى شمالي الضريح يكون متوجها إليه، لكن الحرمة والكراهية انتفت لكون الضريح مستورا، فالوهابية في تحريمهم المطلق خالفوا إجماع المسلمين فيكونون ضلوا الأمة، وقد قال الفقهاء كالقاضي عياض وغيره: (من قال قولا يؤدي إلى تضليل الأمة فهو

مجمع على كفره)، فليعرفوا ما يؤدي إليه كلامهم. ومما يدل على عدم التحريم والكراهية إذا لم يكن بارزا ما ورد بإسناد صحيح أن مسجد الخيف قُبر فيه سبعون نبيا، حتى إن قبر آدم على قول هناك قرب المسجد، وهو مسجد كان يصلي فيه زمن الرسول ﷺ إلى وقتنا هذا، وهذا الحديث أورده الحافظ ابن حجر في المطالب العالية^(١)، وقال الحافظ البوصيري: (رواه أبو يعلى^(٢) والبخاري^(٣) بإسناد صحيح).

و أما حديث: (لا تصلوا إلى القبور) فليس فيه دلالة على التحريم بل هو محمول على اختلاف أحوال القبور على التفصيل السابق.

قال الشيخ البهوتي الحنبلي في شرح منتهى الإرادات^(٤) ما نصه: (وتكره) الصلاة (إليها) - أي

(١) المطالب العالية (١/٣٧٤).

(٢) عزاه الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٩٧) وقال: (رجاله ثقات)

(٣) أنظر كشف الأستار (٢/٤٨-٤٩)

(٤) أنظر الكتاب (١/١٥٧).

على سيدنا محمد) وإن لم يرد في الألفاظ المأثور عن النبي ﷺ، والدليل على ذلك أنه ثبت أن سيدنا عمر بن الخطاب كان يزيد على التلبية المأثورة عن رسول الله ﷺ وهي (١):

(لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك) هذا اللفظ: (لبيك اللهم لبيك وسعديك والخير في يديك، والرغاء إليك والعمل). وثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال في التشهد (٢): (أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له)، وكان يقول: (وأنا زدتها) أي كلمة: (وحده لا شريك له) هذا وقد قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري ما نصه (٣) عند شرح حديث رفاعة بن رافع الزرقعي: كنا يوما نصلي وراء النبي ﷺ فلما رفع رأسه من الركعة قال:

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحج: باب التلبية وصفتها ووقتها ، وأخرجه غيره أيضا.
(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة: باب التشهد.
(٣) فتح الباري (٢/٢٨٧)

القبور - لحديث أبي مرشد الغنوي مرفوعا (لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها) رواه الشيخان (بلا حائل) فإن كان حائل لم تكره الصلاة (ولو) كان (كمؤخرة رحل) أ. هـ.

ومما يدل على ما قدمنا ما رواه ابن حبان في صحيحه عن عبيد الله بن عبد الله قال: رأيت أسامة بن زيد يصلي عند قبر رسول الله ﷺ ، فخرج مروان بن الحكم فقال: تصلي إلى قبره، فقال: إني أحبه، فقال له قولا قبيحا ثم أدبر، فانصرف أسامة فقال: يا مروان إنك ءاذيتني وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن الله يبغض الفاحش المتفحش، وإنك فاحش متفحش) (١).

سادسا: تحريم إدخال لفظ سيدنا في الصلاة على

النبي ﷺ وآله.

* ومن بدعهم الفاسدة إنكارهم إدخال لفظ سيدنا في الصلاة على النبي ﷺ. فالجواب: لا بأس بقول: (اللهم صل

(١) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٧/٤٨١)

الفصل الثاني

من بدع الوهابية ذم التصوف وأهله

ومن بدع هذه الفرقة الوهابية ذم التصوف وأهله من غير تفصيل، وقد خالفوا بذلك زعيمهم أحمد بن تيمية فإنه قال في الجنيد سيد الصوفية: إنه إمام هدى، وذلك في كتابه شرح حديث النزول^(١).

فهم بذلك خالفوا زعيمهم ابن تيمية وخالفوا الإمام أحمد، فإن الإمام أحمد كان يقول لأبي حمزة الصوفي: ماذا تقول يا صوفي؟ فإنكارهم المطلق دليل جهلهم وتهورهم، فإن الصوفي عند من يعرفه هو العامل بالكتاب والسنة مع أداء الواجبات وترك المحرمات وترك التنعيم في المأكل والملبس ونحو ذلك، وهذه الصفة في الحقيقة صفة الخلفاء الأربعة، فلذلك صنف أبو نعيم كتابه حلية الأولياء، أراد به أن يميز الصوفية المحققين من غيرهم لما كثر في زمانه الطعن من بعض الناس في الصوفية،

(١) شرح حديث النزول (ص/١٢٣).

(سمع الله لمن حمده) قال رجل وراءه: (ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه)، فلما انصرف قال: (من المتكلم)، قال: أنا، قال: (رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها أيهم يكتبها أول) واستدل به على جواز إحداث ذكر في الصلاة غير مأثور إذا كان غير مخالف للمأثور، وعلى جواز رفع الصوت بالذكر ما لم يشوش على من معه، وعلى أن العاطس في الصلاة يحمد الله بغير كراهة) أ. هـ.

وفي هذا رد لإنكارهم الصلاة على النبي ﷺ عقب الأذان جهرا، لأن هذا الصحابي جهر في غير محل الجهر فلم ينكر عليه النبي، فكيف ساغ للوهابية تحريم الجهر بالصلاة على النبي عقب الأذان من المؤذن بل عندهم ذلك شرك، ولا يدرون أنهم هم به أولى، وهذا دأبهم فهم مولعون بتكفير مرتكب أمر جائز شرعا أو مكروه ليس بحرام، وإلى الله المشتكى.

ودعوى التصوف من أناس هم خلاف الصوفية في المعنى، فبدأ بذكر الخلفاء الأربعة.

فلتعلم هذه الفرقة الوهابية أنهم متهورون في حكمهم هذا على التصوف، وأى ضرر في هذا الاسم: (الصوفي)، وكثيرا ما يذكر ابن حبان بعض الرواة المشهورين بالتصوف وغيرهم، ويدل على ذلك قول الإمام أحمد في مسنده: حدثنا موسى بن خلف وكان يعد من الأبدال، وكذلك البيهقي يكثر الرواية عن شيخه أبي علي الروذباري أحد مشاهير الصوفية وكان تلميذ الجنيد ابن محمد رضي الله عنهما، فإن كان إنكارهم لأجل هذه التسمية (الصوفي) فلينكروا قول (الشيخ فلان) لأنه لم يكن معروفا في الصدر الأول تسمية العالم بلقب الشيخ، وكذلك حدث بعد الصدر الأول تسمية بعض العلماء شيخ الإسلام وذلك فيمن جاء بعد القرون الثلاثة، وإلا فأى فرق بين هذا وذاك، وأى مانع من استحداث اصطلاح لا يعارض الشرع، وقد اصطلاح النجاة على: لا يجوز كذا، يجب كذا في أمور الإعراب.

وأما اعتراضهم سيرة الصوفية المتحققين من التزامهم ترك التمتع فهم في ذلك كأنما يعترضون على الأنبياء لأن هذه هي سيرة الأنبياء، فهذا عيسى تواتر عنه أنه كان يأكل الشجر ويلبس الشعر، وسيدنا محمد ﷺ كان يمضى الشهر والشهران لا يوقد في بيته نار، أى كان يأكل ما لم تمسه النار ويتقوت بالماء والتمر، وهؤلاء الوهابية ينطبق عليهم قول القائل:

وإذا لم تر الهلال فسلم لأناس رأوه بالأبصار
ورب غرّ جاهل يقول: هذا مناف لقوله تعالى: ﴿ قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق ﴾ [سورة الأعراف آية ٣٢] يقال لهم: فرق بين ما تفهمون وبين حال الصوفية، فإن الصوفي لا يحرم التمتع بالحلال لكن يترك ذلك اقتداء بالأنبياء وذلك لحكم منها: أن ترك التمتع يساعد على الإيثار، وعلى الصبر على الفاقة إذا جاءت بعد بسط من الرزق، وعلى الرضا بالقضاء وترك التسخط على قضاء الله، فمن لنا بأن يفهمهم!؟

ذم ابن تيمية وأتباعه لطرق أهل الله وتخصيصه الرافعية بالذم.

* ومن بدعهم الضالة ذم طرق أهل الله كالرافعية (١) والقادرية، وكل طريقة أنشئت على وفق القرآن والحديث، وكل طرق أهل الله مؤسسة على وفاق القرآن والحديث. وأما القادرية فكيف ينكرونها على من تمسك بها على حسب أصولها التي كان يلتزمها مؤسسها وهو السيد محيي الدين عبد القادر الجيلاني الحنبلي وقد اشتهر بالعلم والفقه والصلاح، وأما الرافعية التي خصها ابن تيمية بالطعن في مشايخها دون القادرية فإنها منسوبة إلى السيد أحمد بن علي حازم بن يحيى المتصل نسبه برفاعة، وكان فقيها شافعيًا محدثًا مفسرًا أتى عليه الإمام أبو القاسم عبد الكريم الرافعي إمام الشافعية المعروف بوفور العلم والزهد والكرامة، قال رحمه الله في كتابه (سواد العينين في مناقب الغوث أبي العلمين) في الثناء

(١) الرافعية يقال لهم الأحمدية والبطانحية.

على السيد أحمد الرافعي ما نصه: (حديثي الشيخ الإمام أبو شجاع الشافعي فيما رواه قائلًا: كان السيد أحمد الرافعي رضي الله عنه علما شامخا، وجبلا راسخا، وعالما جليلا، محدثا فقيها مفسرا، ذا روايات عاليات وإجازات رفيعات، قارئنا مجودا حافظا مجيدا، حجة رحلة، متمكنا في الدين، سهلا على المسلمين، صعبا على الضالين، هينا لينا هشاشا بشاشا، لين العريكة، حسن الخلق، كريم الخلق، حلو المكالمة، لطيف المعاشرة، لا يمله جلسه ولا ينصرف عن مجالسه إلا لعبادة، حمولا للأذى، وفيأ إذا عاهد، صبورا على المكاره، جوادا من غير إسراف، متواضعا من غير ذلة، كاظما للغيط من غير حقد، أعرف أهل عصره بكتاب الله وسنة رسوله وأعلمهم بها، بحرا من بحار الشرع، سيفا من سيوف الله، وارثا أخلاق جده رسول الله ﷺ) أ.هـ.

مدح الحافظ السيوطي

والإمام الرافعي للإمام الرافعي

وقد ألف الحافظ السيوطي رسالة في الثناء عليه سماها

(الشرف المحتم فيما من الله به على وليه السيد أحمد الرفاعي من تقبيل يد النبي ﷺ).

أما الرفاعي المذكور فقد وصفه التاج السبكي في طبقات الشافعية بقوله: (كان الإمام الرفاعي متضلعا في علوم الشريعة تفسيرا وحديثا وأصولا، مترفعا على أبناء جنسه في زمانه نقلا وبحثا وإرشادا وتحصيلا، وأما الفقه فهو فيه عمدة المحققين وأستاذ المصنفين، كأنما كان الفقه ميتا فأحياه وأنشره وأقام عماده بعدما أماته الجهل فأقبره، كان فيه بدرًا يتوارى عنه البدر إذا دارت به دائرته والشمس إذا ضمها أوجها، وجوادا لا يلحقه الجواد إذا سلك طرقا ينقل فيها أقوالا ويخرج أوجهها، وكان رحمه الله ورعا زاهدا تقيا نقيًا طاهر الذيل مراقبا لله، له السيرة الرضية والطريقة الزكية، والكرامات الباهرة). ١.هـ.

وكذلك ترجم له صاحب مختصر تلخيص الأسدي في طبقات الشافعية وأثنى عليه ثناء عظيمًا.

ثم ما عرف عن أتباع السيد أحمد الرفاعي رضي الله عنه من دخول الأفران الحامية ورقود بعضهم في بعض

جوانب الفرن والخباز يخبز في الجانب الآخر، ودخولهم النار العظيمة ونحو ذلك فإنها ليست أحوالا شيطانية كما يقول ابن تيمية بل هي أحوال سامية، فدعوى ابن تيمية أن هذا يحصل باستعمال الدواء المانع من حرق النار فهو بعيد من الصحة، فلماذا لم يفعل هو أو بعض أتباعه حتى يبطل على الرفاعية التلبيس كما زعم.

وقد ألف ابن تيمية تأليفا سماه (كشف حال الأحمدية وأحوالهم الشيطانية)، فعدم تأثير النار العظيمة معجزة لإبراهيم وكرامة للأولياء، وقد اشتهر أن أبا مسلم الخولاني رماه الأسود العنسي المتنبئ في النار ثلاث مرات فلم تؤثر فيه.

مدح الإمام ابن الملقن للرفاعية

وذكر ابن الملقن في أواخر كتابه (طبقات الأولياء)

قصيدة في مدح الإمام الرفاعي والرفاعية فقال:

إن الرفاعيين أصحاب الوفا والجود للعافي الملم المزملي
كم فيهم من عارف ذي همة أو صادق عن عزمه لم يفشل

وابن الملقن هو الشيخ سراج الدين عمر بن علي بن

الحجاب بالكفر ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ [سورة النساء آية ٤٨].

وقال أيضا فيما نقله الإمام أبو القاسم الرفاعي عنه: (قد أن أوان زوال هذه المجالس، ألا فليخبر الحاضر الغائب: من ابتدع في الطريق، وأحدث في الدين، وقال بالوحدة، وكذب متعاليا على الخلق، وشطح منكفأ، وتفكك بما نقل عن القوم من الكلمات المجهوله لدينا، وطاب كاذبا، أو خلا بامرأة أجنبية بلا حجة شرعية، وطمح نظره لأعراض المسلمين وأموالهم، وفرق بين الأولياء، وأبغض مسلما بلا وجه شرعي، وأعان ظالما، وخذل مظلوما، وكذب صادقا، وصدق كاذبا، وعمل بأعمال السفهاء، وقال بأقوالهم، فليس مني أنا برئ منه في الدنيا والآخرة). أ.هـ.

وقال أحد خلفائه ممن كان في القرن الثالث عشر للهجرة ما نصه: (وحيث إن القول بالوحدة المطلقة

أحمد بن محمد الأنصاري الإمام الحافظ عمدة المحدثين وقدة المصنفين أحد شيوخ الشافعية وأئمة الحديث، توفي سنة ٨٠٤ هجرية.

من مزايا الطريقة الرفاعية

ومن مزايا هذه الطريقة مكافحة عقيدة الوحدة وعقيدة الحلول، وقد أخذ أهلها ذلك عن شيخ الطريقة السيد أحمد الرفاعي ثم اتبعه كل خلفاء طريقته، فلهم بذلك فضل، لأن هاتين العقيدتين من أخبث العقائد الكفرية، ثم إن الإمام الرفاعي رضي الله عنه لم يقتصر على إنكار اعتقادهما بل ينكر اللفظ بهما ولو من غير اعتقاد معنى الحلول والوحدة.

قال الإمام الرفاعي رضي الله عنه: (لفظتان ثلمتان بالدين، القول بالوحدة والشطح المجاوز حد التحدث بالنعمة). أ.هـ. فقوله هذا صريح في أن القول بالوحدة المطلقة ألفاظها ممنوعة ولو بلا اعتقاد للمعنى، وقال أيضا: (إياك والقول بالوحدة التي خاض بها بعض المتصوفة، إياك والشطح فإن الحجاب بالذنوب أولى من

والحلول يؤدي إلى الكفر والعياذ بالله تعالى^(١)، والشطحات والدعاوي العريضة تؤدي إلى الفتنة وتزلق بقدم الرجل إلى النار، فاجتنبها واجب وتركها ضربة لازب، وكل ذلك من طريق شيخنا الإمام السيد أحمد الرفاعي الحسيني رضي الله عنه وعنا به وبهذا أمر أتباعه وأشياعه وحث على ذلك أصحابه وأحزابه) أ.هـ. ثم يقول في الصحيفة التالية ما نصه: (وليعلم أن مشرب السادة الرفاعية لما كان رد القول بالوحدة المطلقة والحلول، بل ورد الشطحات الزائدة والدعاوي العريضة، فمشربهم أيضا تبرئه من نسب إليهم مثل هذه الأقوال من الكبار ويجزمون بأنها مدسوسة عليهم ومنسوبة زوراً إليهم، والأولياء الكمل والصالحون من أهل الحق مبرعون من مثل هذه الكلمات والقول بها، وقد نص العارف

(١) قال أحد الرفاعية ممن كان في أوائل القرن الرابع عشر الهجري وهو الشيخ العالم أبو الهدى الصيادي رحمه الله في رسالة له ما نصه: (تنبيه: من قال أنا الله أو لا موجود إلا الله أو ما في الوجود إلا الله أو هو الكل إن كان في عقله حكم بردته)

الشعراني - رحمه الله تعالى ونفعنا به - على أن يهوديا دس أشياء كثيرة في كتب الشيخ العارف محيي الدين بن عربي قدس سره، وكذلك نص الحافظ الذهبي، والحافظ ابن حجر العسقلاني، والحافظ ابن رجب الحنبلي أن الشطنوفي مؤلف بهجة الأسرار في مناقب الغوث الجليل ذي الباع الطويل القطب الكبير الرباني أبي محمد السيد الشيخ عبد القادر الجيلاني رضي الله عنه قد كتب في البهجة المذكورة ما لا يصح إسناده لحضرة الغوث المشار إليه رضوان الله عليه) أ.هـ.

وقال صاحب كتاب الطريقة الرفاعية^(١) ما نصه: (توفي رضي الله عنه - يعني السيد أحمد الرفاعي - في أم عبيد بواسط العراق سنة ثمان وسبعين وخمسمائة راضيا مرضيا نائبا نبويا، وقد جدد الله به أمر الدين وأيد بمنهاجه مذهب أهل الشرع المبين، وصان ببركة عزمه وعزيمته في الله عقائد المسلمين، وأبرد

(١) الطريقة الرفاعية (ص/٨٧)

لأتباعه النيران، وأزال لهم فاعلية السموم، وألان لهم الحديد، وأذل لهم السباع والحيات والأفاعي، وأخضع لهم طغاة الجن) أ.هـ.

هؤلاء هم الرفاعية فمن عرفهم عرفهم، ومن جهلهم فليعلم من الآن أنهم ليسوا كما وصفهم ابن تيمية بأنهم أصحاب الأحوال الشيطانية في تأليفه الذي سماه (كشف حال مشايخ الأحمدية وأحوالهم الشيطانية) لم يخش من الله حيث سماها أحوالاً شيطانية وهي كرامات ومواهب من الله، ولقد أتتى عليهم بهذه العجائب التي عرفوا بها كثير من العلماء من أهل الإنصاف، أما ابن تيمية فقد كان كما وصفه الذهبي متكبراً ومعجباً بنفسه، حتى إنه قال في سيبويه^(١) لما قال له أبو حيان: كذا قال سيبويه، فقال: يكذب سيبويه، فمن استراب في حاله فليُنظر في قول الذهبي في رسالته بيان زغل العلم والطلب ففيها ما ذكرناه.

(١) نقل ذلك تلميذه المؤرخ الشيخ صلاح الدين الصفدي في أعيان العصر وأعيان النصر (٧١/١)، مخطوط.

وهذا الذي ذكرناه وصف حال المتحققين من الرفاعية، أما المنتسب إليهم وهو كاذب وليس على حالهم إنما له غرض نفساني وتظاهر بالانتساب إليهم فذاك عمله مقصور عليه لا يوصف بصفة أولئك الأخيار الذين ظهرت كراماتهم في الدنيا في الشرق والغرب بحيث لا ينكرها من بلغه أحوالهم إلا المكابر كابن تيمية، والمكابر لا يناط به حكم.

وفي كتاب الفقيه^(١) للحافظ الخطيب البغدادي ما نصه:
(أنشدني أبو عبد الله محمد بن علي الصوري، قال
أنشدني أبو يعلى محمد بن الحسين البصري لنفسه:
أهل التصوف أهلي وهم جمالي ونبلي
ولست أعني بهذا إلا لمن كان قبلي

(١) الفقيه والمتفقه (٧٣/٢).

الفصل الثالث

فضيحة الوهابية

ليعلم أن الفرقة الوهابية تائهون في أغلب أمورهم، يوافقون ابن تيمية في بعضها وفي بعض يخالفونه، فإن ابن تيمية ذكر في كتابه (الكلم الطيب) الحديث الذي رواه البخاري وغيره عن ابن عمر أنه خدرت رجله فقال: يا محمد، وقد ذكر هذا الحديث قبله - يعني ابن تيمية - البخاري في الأدب المفرد، وابن السني في عمل اليوم والليلة، والنووي في كتابه المعروف بالأذكار، وأورده بعد ابن تيمية الحافظ سيد القراء شمس الدين بن الجزري في كتابيه الحصن الحصين ومختصره، وذكره الشوكاني وغيره ممن جاءوا بعد ابن تيمية، أما الوهابية فإنهم خالفوا ابن تيمية في هذا، وهذا يدل على أنهم تائهون، فعندهم من قال: يا محمد، بعد انتقال النبي محمد، أو في حياته في غيابه فقد أشرك، ونص عبارة ابن تيمية في

كتاب الكلم الطيب (١) تحت عنوان (فصل في الرجل إذا خدرت) قال عن الهيثم بن خنث، قال: كنا عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فخرت رجله، قال له رجل: أذكر أحب الناس إليك فقال: يا محمد، فكأنما نشط من عقل (٢).

والعجب من هؤلاء الوهابية الذين يجعلون ما استحسنته ابن تيمية شركا مع تلقيهم له بشيخ الإسلام، ومع هذا فإن ابن تيمية هو زعيمهم الأول الذي اقتبس محمد بن عبد الوهاب من تأليفه تحريم التوسل بالأنبياء والأولياء، وتكفير من يقصد روضات الأنبياء والأولياء للدعاء رجاء إجابة الدعاء، والتجسيم للبارئ وغير ذلك، ويسمون زعيمهم الثاني أيضا شيخ الإسلام.

ثم إنه لا يخل بالمقصود تضعيف الألباني لسند أثر ابن عمر لأن الألباني ليس من أهل التصحيح والتضعيف فهو

(١) أنظر الكتاب (ص/٨٨)،

(٢) وهذه الكتاب ثابت عنه ذكره المؤرخ الصفدي في أعيان العصر وأعوان النصر (٧٠/١) أننا سرد مؤلفات ابن تيمية

بعيد من الحفظ بُعد الأرض من السماء ، فهو لا يحفظ عشرة أحاديث بإسنادها، وقد نص علماء الحديث على أن التصحيح والتضعيف من خصائص الحافظ، وهو من يحفظ أكثر الأحاديث النبوية عن ظهر قلب مع حفظ الإسناد واختلاف الطرق، لأن الحديث قد يكون له عشرون طريقاً أو أكثر من ذلك أو أقل، ومع معرفة أحوال الرواة من وثق منهم ومن ضعف على حساب مراتب التعديل والتجريح، ومن يصغى إلى تضعيف الألباني أو تصحيحه فقد بعد بعدا كبيرا عما قرره علماء مصطلح الحديث كالسيوطي والنووي والحافظ ابن حجر وغيرهم، وفي ذلك قال السيوطي في ألفية مصطلح الحديث:

وخذه حيث حافظ عليه نص أو من مصنف بجمعه يخص

يعني بهذا أن الصحيح يعرف بنص حافظ على أنه صحيح فيحكم عليه بالصحة، أو وجد هذا الحديث في كتاب التزم الحافظ الذي صنّفه أنه لا يذكر في هذا الكتاب إلا ما صح، وأما الألباني وتوابعه فقد ارتكبوا إثما كبيرا

حيث إنهم بعيدون من الحافظ بُعد الأرض من السماء ومع ذلك يصححون ويضعفون. وهذا الأثر لم يورد بإسناد واحد من طريق واحد بل من أكثر من طريق، فالبخاري أورده بطريق، وابن السني أورده بطريق، فالحجة عليهم قائمة حيث إن ابن تيمية ذكر هذا الأثر على أنه مستحسن طيب يعمل به، فإلى أين تهرب الوهابية من هذه الفضيحة؟!

قلنا: وفي استحسان ابن تيمية قول من خدرت رجله: (يا محمد) في هذا الكتاب مناقضة لنفسه، حيث إنه يحرم في بعض كتبه الاستغاثة بغير الحي الحاضر وهنا أجاز الاستغاثة بالرسول بعد انتقاله عليه الصلاة والسلام، فماذا يفعل أتباعه هل يأخذون بقوله هذا أم ذاك؟ وفي هذا دليل على أنه تائه وأتباعه كذلك تائهون.

طريق سهل لكسر الوهابية :

يقال لهم: أنتم دينكم جديد أنشأه محمد بن عبد الوهاب، بدليل أن المسلمين ما كان أحد منهم يحرم قول: (يا محمد) قبل ابن عبد الوهاب، حتى الذي محمد بن عبد

الوهاب يسميه شيخ الإسلام وهو ابن تيمية يقر قول: (يا محمد) عند الضيق لمن أصابه في رجله خدر، فهو يقول مطلوب أن يقول الذي أصابه خدر في رجله- أي مرض في رجله تتعطل حركتها، وليس هذا المسمى بالتميل-: (يا محمد) ويستدل بعبد الله بن عمر رضي الله عنه فإنه كان أصابه خدر في رجله فقيل له: أذكر أحب الناس إليك فقال: (يا محمد) فتعافى.

ويقال للوهابية: ابن تيمية الذي تسمونه شيخ الإسلام أجاز هذا وأنتم تسمونه كفرا؟! حتى ابن تيمية برئ منكم في هذه المسئلة، فكيف تدعون أنكم على دين الإسلام ولستم على دين الإسلام، وأنتم كفرتم الأمة، والأمة لم يكن فيهم خلاف في جواز قول: (يا محمد) فأنتم أول من حرّم هذا، ومن كفر الأمة فهو الكافر لأن الأمة لا تزال على الإسلام، فقد روى البخاري (١) أن النبي ﷺ قال: (لن يزال أمر هذه الأمة مستقيما حتى تقوم الساعة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب قول النبي ﷺ: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق) وهم أهل العلم.

أو حتى يأتي أمر الله).

فإن قالوا: ابن تيمية ما قال هذا، يقال لهم: يشهد عليكم كتابه (الكلم الطيب)، والعلماء الذين ترجموا لابن تيمية ذكروا هذا الكتاب في أسماء كتبه ومنهم صلاح الدين الصفدي، وكان معاصرا لابن تيمية ويتردد عليه فقد ذكر أن هذا الكتاب من تأليف ابن تيمية.

ثم زعيمكم الأخير الألباني اعترف وقال: هذا الكتاب ثابت لابن تيمية وعمل عليه تعليقا، لكنه قال: إن إسناد قول ابن عمر: (يا محمد) لما خدرت رجله ضعيف، وهذا لا يعكر علينا لأنه ثبت أن ابن تيمية أورده وقال: (فصل في الرجل إذا خدرت) وسمي الكتاب (الكلم الطيب) (١)، ولو فرض أن إسناده ضعيف لكن ثبت أن ابن تيمية أجاز هذا، فمن الذي يكفر أهو الذي تسمونه شيخ الإسلام أم أنتم؟! لأنكم كفرتموه حكما وإن لم تشعرُوا، هنا لا يتجرأون أن يقولوا ابن تيمية كافر ولا يقولون عن أنفسهم

(١) الكلم الطيب (ص/٧٣)

نحن كفار، نقول: إذن أنتم دينكم جديد، كفرتم المسلمين من أيام الرسول ﷺ إلى أيامنا، ومن حيث المعنى كفرتم زعيمكم ابن تيمية لأنه استحسّن قول: (يا محمد) عند خدر الرجل، ومن استحسّن الكفر فهو كافر، فهل لكم من جواب؟.. هذه تكسر ظهورهم.

على أن قول الألباني ليس حجة لأنه ليس أهلا للتضعيف والتصحيح لأنه محروم من الحفظ فهو ليس حافظا باعترافه فلا يحفظ عشرة أحاديث بأسانيدها، فإنه قال عن نفسه: (أنا محدث كتاب لست محدث حفظ) ولو قال أحدهم: ابن تيمية رواه من طريق راو مختلف فيه، يقال لهم: مجرد إيراد هذا في هذا الكتاب دليل على أنه استحسّنه، إن فرض أنه يراه صحيحا وإن فرض أنه يراه غير صحيح، لأن الذي يورد الباطل في كتابه ولا يحذر منه فهو داع إلى ذلك الشيء.

وهذه القصة رواها الحافظ ابن السني والبخاري في

كتاب (الأدب المفرد) (١) بإسناد آخر غير إسناد ابن السني، ورواها الحافظ الكبير إبراهيم الحربي الذي كان يشبهه بالإمام أحمد بن حنبل في العلم والورع، في كتابه (غريب الحديث) (٢) بغير إسناد ابن السني أيضا، ورواها الحافظ النووي (٣) والحافظ ابن الجزري في كتاب (الحصن الحصين) وكتابه (عدة الحصن الحصين) (٤) ورواها الشوكاني (٥) الذي هو يوافقكم في بعض الأشياء وهو غير مطعون فيه عندكم، فيا وهايبية أين المفر، ويا لها من فضيحة عليكم!! وابن تيمية هو إمامكم الذي أخذ ابن عبد الوهاب بعض أفكاره التي خالف فيها المسلمين من كتبه.

فإن قلتم: نحن على صواب وابن تيمية استحل الشرك

(١) عمل اليوم والليلة (ص/٧٢-٧٣)، والأدب المفرد (ص/٣٢٤)

(٢) غريب الحديث (٢/٦٧٣-٦٧٤)

(٣) الأذكار (ص/٣٢١)

(٤) عدة الحصن الحصين (ص/١٠٥)

(٥) تحفة الذاكرين (ص/٢٦٧)

والكفر، قلنا: قد كفرتم ركنكم في عقيدة التشبيه وفي غيره من ضلالاته، وتكونون اعترفتم بأنكم متبعون لرجل كافر تحتجون بكلامه في كثير من عقائدكم، فقد اتبعتموه في قوله الذي كفر بسببه وهو قوله: إن كلام الله ومشيتته حادث الأفراد قديم النوع أي الجنس، وقوله: إن جنس العالم أزلي مع الله ليس مخلوقا، في هذا الكفر هو ركنكم فقد تبعتموه وجعلتموه قدوة لكم فيما خالف فيه الحق وخالفتموه فيما وافق فيه الصواب، وهو جواز الاستغاثة بالرسول عند الضيق بقول: (يا محمد).

ثم إنكم كاذبون في دعوى الوهابية، أي سلفي أنكر قول: (يا محمد) عند الضيق؟ فتسميتكم أنفسكم بهذا الاسم حرام لأنها توهم أنكم على عقيدة السلف وأنتم لستم على عقيدة السلف ولا الخلف، أنتم تدينون دينا جديدا، لأن قول (يا محمد) للاستغاثة جائز عند السلف والخلف في حياة الرسول وبعده بالاتفاق، وإنما حرم نداؤه ﷺ (يا محمد) في وجهه في حياته بعد نزول الآية ﴿ لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا ﴾ [سورة النور آية

[٦٣] وكان سبب تحريم ذلك أن قوما جفاة نادوه من وراء حجراته: (يا محمد أخرج إلينا) فحرم الله تعالى ذلك في وجهه تشريفا له.

وكان توسل الأعمى الذي طلب من الرسول أن يدعو له بالشفاء فعلمه الرسول أن يقول: (اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي عز وجل في حاجتي) خارج حضرة الرسول لأنه قال له: (أنت الميضأة فتوضأ ثم صل ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات)^(١) فذهب الرجل فتوضأ وصلى ركعتين ودعا بهذا التوسل ثم رجع إلى الرسول ﷺ وقد أبصر، وهذا دعاء في غير حضرة الرسول في حياته عليه السلام، وأنتم قد تبعتم ابن تيمية فيما قاله في كتابه (التوسل والوسيلة) إنه لا يجوز التوسل إلا الحي الحاضر، لكن بهذه الاستغاثة التي استحسناها ابن تيمية والتي هي استغاثة به ﷺ بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/١٧-١٨) والمعجم الصغير (ص/٢٠١-٢٠٢) وقال: (والحديث صحيح).

خالتموه وجعلتم ذلك شركا وكفرا.. فما أتوهكم عن الحق.

ويقال أيضا في الرد عليهم في قولهم بإثبات التحيز لله في العرش: الرجل إذا كان قائما المسافة من رأسه إلى العرش أقرب أم لو كان ساجدا؟ فيقولون: أقرب إذا كان قائما فيقال لهم: أنتم جعلتم العرش حيزا لله، وحديث الرسول ﷺ ينقض عليكم ما زعمتموه، فقد روى مسلم أن النبي ﷺ قال (١): (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء) وأنتم تقولون: (التأويل تعطيل) أي نفي لوجود الله وصفاته، فعلى قولكم من منع التأويل انتقض عليكم معتقدكم، أما نحن وجميع أهل الإسلام نؤول قول الله تعالى: ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ [سورة طه آية ٥] ونؤول كل آية أو حديث ظاهره أن الله متحيز في الجهة والمكان، أو أن له أعضاء أو حدا أو حركة وانتقالا، أو أي صفة من صفات الخلق تأويلا

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة: باب ما يقال في الركوع والسجود.

إجماليا أو تأويلا تفصيليا، كما ثبت ذلك عن السلف وتبعهم الخلف، ونقول: ليس المراد ظواهرها، بل المراد بها معان تليق بالله تعالى كما قال بعضهم (بلا كيف ولا تشبيه. ويعني أهل السنة بقولهم (بلا كيف) أن هذه الآيات والأحاديث ليس المراد بها الجسمية ولوازمها، هذا مراد السلف والخلف من أهل السنة بقولهم: (بلا كيف) ليس مرادهم كما تموهون على الناس فتقولون لفظا: (بلا كيف) وتعتقدون الكيف.

وأما التأويل التفصيلي فقد ثبت عن السلف وإن كانوا لم يكثروا منه، فقد ثبت عن الإمام أحمد بن حنبل تأويل المجيء الذي ذكره في هذه الآية ﴿وجاء ربك﴾ [سورة الفجر آية ٢٢] أنه قال (١): (جاء ثوابه)، وروى عنه أنه قال: (جاء أمركم) وأنتم قلتم: إن مجيء الله بالانزول الحسي بالانتقال من العرش إلى الأرض يوم القيامة، ولو كان الإمام أحمد يعتقد اعتقادكم ما أول الآية بل أقرها

(١) البداية والنهاية (٣٢٧/١٠) قال البيهقي: (هذا إسناد لا غبار عليه).

على الظاهر كما أنتم تفسرون، وهذا التأويل من الإمام أحمد ثابت صححه البيهقي في كتابه مناقب الإمام أحمد. وكذلك ثبت عن السلف تفسير الساق المذكور في آية «يوم يكشف عن ساق» [سورة القلم آية ٤٢] بأن الساق هي الشدة الشديدة^(١)، وأنتم جعلتم الساق عضوا كما أن للإنسان عضو الساق، فأين أنتم من تنزيه الله عن مشابهة الخلق، فظهر أن انتسابكم إلى الإمام أحمد انتساب كاذب. والبخاري ذكر في جامعه تأويلين لايتين، أول آية «كل شئ هالك إلا وجهه» [سورة القصص آية ٨٨] أول الوجه بالملك^(٢)؛ وكذلك ذكر سفيان الثوري في تفسيره^(٣)، والموضع الثاني الذي أول البخاري فيه آية «ءاخذ بناصيتها» أولها بالملك والسلطان^(٤)، ما أول كما أنتم

(١) فتح الباري (١٣/٤٢٨)، الأسماء والصفات (ص/٣٤٥)

(٢) صحيح البخاري: التفسير: أول باب تفسير سورة القصص.

(٣) تفسير القرءان الكريم (ص/١٩٤)

(٤) صحيح البخاري: كتاب التفسير: سورة هود: باب قوله: «وكان عرشه على الماء»

تعتقدون بمعنى المس، وظاهر الآية أن الله يقبض بناصية كل دابة، وهذا تشبيه لأنه لا يجوز على الله أن يمَسَّ أو يُمَسَّ لأن المس من صفات الخلق.

أما حديث مسلم هذا فنؤوله ونقول: القرب في هذا الحديث لا يراد به القرب المسافي، وكذلك في كل حديث وءاية ظاهرة أن الله متحيز في جهة فوق يؤول ولا يحمل على الظاهر، فأين أنتم من قولكم: (التأويل تعطيل)، ومن قولكم (التأويل إلحاد).

ويقال لهم: حديث مسلم هذا إن لم تحملوه على الظاهر بل أولتموه، فقد ناقضتم أنفسكم فإنكم تقولون: (التأويل تعطيل) ثم تفعلونه فتؤولون.

تنبيه مهم في إثبات نبوة آدم عليه السلام

أنكر بعض الوهابية^(١) نبوة آدم عليه السلام مدعين أن أول الرسل هو نوح عليه السلام، فليعلم أن نبوة آدم

(١) مذكور ذلك في كتاب لهم يسمى (الإيمان بالأنبياء بجملتهم) (ص/١٥).

اتفق المسلمون عليها وأجمعوا، ونقل ذلك الإجماع الإمام أبو منصور التميمي البغدادي في كتابه التذكرة الشرقية فقال: (أجمع المسلمون وأهل الكتاب على أن أول من أرسل من الناس آدم عليه السلام^(١) أ.هـ .

ونبوته ثابتة بالكتاب والسنة، أما الكتاب فقولته تعالى: ﴿إن الله اصطفى آدم ونوحا وءال إبراهيم وءال عمران على العالمين﴾ [سورة آل عمران آية ٣٣] أي اختارهم واصطفاهم على العالمين بما خصهم من النبوة والرسالة.

أما الحديث فقد روى الترمذي^(٢) وحسنه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (أنا سيد ولد آدم يوم القيامة وببيدي لواء الحمد ولا فخر، وما من نبي يومئذ آدم فمن سواه إلا تحت لوائي، وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر)، ووافقه الحافظ

(١) أصول الدين (ص/١٥٩)

(٢) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب المناقب: باب في فضل النبي ﷺ ، وقال الترمذي عقبه: (حسن صحيح)

السيوطي^(١) على تحسينه.

ورو ابن حبان في صحيحه^(٢) عن أبي أمامة أن رجلا قال: يا رسول الله أنبيا كان آدم؟ قال: (نعم مكلّم)، وفيه^(٣) عن أبي ذر أنه قال: قلت: يا رسول الله كم الأنبياء؟ قال: (مائة ألف وعشرون ألفا) قلت: يا رسول الله كم الرسل من ذلك؟ قال: (ثلاثمائة وثلاثة عشر جمًّا غفيرا) قال: قلت: يا رسول الله من كان أولهم؟ قال: (آدم) قلت: يا رسول الله أنبي مرسل؟ قال: (نعم، خلقه بيده ونفخ فيه من روحه وكلمه قبلا).

وقد أورد الحافظ ابن حجر^(٤) هذا الحديث في شرح البخاري عازيا له لابن حبان مع ذكر أن ابن حبان، صححه ولم ينتقده لكون ذلك الراوي المختلف فيه وجد حديثه شواهد، وكثير من الأحاديث يكون في إسنادها من

(١) الجامع الصغير (١/٤١٣)

(٢) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٨/٢٤).

(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (١/٢٨٧-٢٨٩).

(٤) فتح الباري (٦/٣٧٢)

هو مختلف في توثيقه ويوجد لحديثه شاهد فيقوي بالشاهد. وذكر الحافظ ابن حجر ما نصه: (انفرد أبو حاتم الرازي بتضعيف إبراهيم بن هشام وقواه غيره، وللحديث شواهد) أ.هـ.

أما ما يتعلق برسالة نوح وأنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض فقد أجاب الحافظ ابن حجر في الفتح (١) عنه أثناء شرح حديث الشفاعة فقال في رواية هشام: (فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض) ما نصه: (ويجمع بينهما بأن آدم سبق إلى وصفه بأنه أول رسول، فخاطبه أهل الموقف بذلك، وقد استشكلت هذه الأولوية بأن آدم نبي مرسل، وكذا شيث وإدريس وهم قبل نوح) أ.هـ.

ويقول الحافظ في موضع آخر (٢): (ولا يعترض بأن نوحا عليه السلام كان مبعوثا إلى أهل الأرض بعد الطوفان لأنه لم يبق إلا من كان مؤمنا معه وقد كان

(١) فتح الباري (١١/٤٣٣ - ٤٣٤)

(٢) فتح الباري (١/٤٣٦)

مرسلا إليهم) أ.هـ.

ويرفع هذا الإشكال بأن معنى كون نوح أول رسول إلى أهل الأرض بأن قومه هم أهل الأرض وهو مرسل إلى جميعهم وكانوا هم قومه، وأما آدم فلم يكن يوقته إلا زوجته وأولاده وأولاد أولاده فلا يقال لهم إنهم قومه فلم تكن رسالته إلا إليهم، وصح كون آدم مرسلا كما صح كون نوح مرسلا فكلاهما رسول على هذا الوجه، فاندفع ما تدعيه الوهابية من نفى الرسالة عن آدم، بل تجرأ بعض بإنكار نبوته فقال بعضهم: (بدء النبوة كان بنوح)، وهذا فيه خروج عن إجماع المسلمين بل عن إجماع أهل الكتاب كما قال الإمام أبو منصور البغدادي رحمه الله.

وحقيقة الوهابية هي ما قال الشيخ أحمد الصاوي المالكي في حاشيته على الجلالين ونص عبارته (١): (وقيل هذه الآية نزلت في الخوارج الذين يحرفون تأويل الكتاب والسنة ويستحلون بذلك دماء المسلمين وأموالهم كما هو

(١) حاشية الصاوي على تفسير الجلالين (٣/٣٠٧ - ٣٠٨)

الفصل الرابع

الردود على ابن تيمية

وختاماً نذكر أسماء بعض من ناظر ابن تيمية المتوفي سنة ٧٢٨هـ، أو رد عليه من المعاصرين له والمتأخرين عنه من شافعية وحنفية ومالكية وحنابلة، ونذكر رسائلهم وكتبهم التي ردوا عليه فيها، فمنهم:

- ١- القاضي المفسر بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة الشافعي المتوفي سنة ٧٣٣هـ.
 - ٢- القاضي محمد بن الحريري الأنصاري الحنفي.
 - ٣- القاضي محمد بن أبي بكر المالكي.
 - ٤- القاضي أحمد بن عمر المقدسي الحنبلي.
- وقد حبس بفتوى موقعه منهم سنة ٧٢٦هـ . أنظر عيون التواريخ للكتبي، ونجم المهتدي لابن المعلم القرشي.
- ٥- الشيخ صالح بن عبد الله البطاحي شيخ المنبييع الرفاعي نزيل دمشق المتوفي سنة ٧٠٧هـ.

مشاهد الآن في نظائرهم وهم فرقة بأرض الحجاز يقال لهم الوهابية يحسبون أنهم على شئ إلا أنهم هم الكاذبون، استحوذ عليهم الشيطان فأنساهم ذكر الله أولئك حزب الشيطان ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون، نسأل الله الكريم أن يقطع دابرهم) اهـ.

أحد من قام على ابن تيمية ورد عليه، (أنظر روضة الناظرين وخالصة مناقب الصالحين لأحمد الوتري)، وقد ترجمه الحافظ ابن حجر في الدرر الكامنة .

٦- عصريه الشيخ كمال الدين محمد بن أبي الحسن على السراج الرفاعي القرشي الشافعي.

* تفاح الأرواح وفتح الأرباح.

٧- قاضي القضاء بالديار المصرية أحمد بن إبراهيم

السروجي الحنفي المتوفي سنة ٧١٠هـ.

* اعتراضات على ابن تيمية في علم الكلام

٨- قاضي قضاء المالكية على بن مخلوف بمصر

المتوفي سنة ٧١٨هـ.

كان يقول: ابن تيمية يقول بالتجسيم وعندنا من اعتقد هذا الاعتقاد كفر ووجب قتله.

٩- الشيخ الفقيه على بن يعقوب البكري المتوفي سنة

٧٢٤هـ، لما دخل ابن تيمية إلى مصر قام عليه، وأنكر

على ابن تيمية ما يقول.

١٠- الفقيه شمس الدين محمد بن عدلان الشافعي

المتوفي سنة ٧٤٩هـ.

كان يقول: إن ابن تيمية يقول: إن الله فوق العرش

فوقية حقيقة، وإن الله يتكلم بحرف وصوت.

١١- الحافظ المجتهد تقي الدين السبكي المتوفي سنة

٧٥٦هـ.

* الاعتبار ببقاء الجنة والنار.

* الدرّة المضية في الرد على ابن تيمية.

* شفاء السقام في زيارة خير الأنام.

* النظر المحقق في الحلف بالطلاق المعلق.

* نقد الاجتماع والافتراق في مسائل الإيمان والطلاق.

* التحقيق في مسألة التعليق.

* رفع الشقاق عن مسألة الطلاق.

١٢- ناظره المحدث المفسر الأصولي الفقيه محمد بن

عمر بن مكي المعروف بابن المرحل الشافعي المتوفي

سنة ٧١٦هـ.

١٣- قدح فيه الحافظ أبو سعيد صلاح الدين العلائي

المتوفي سنة ٧٦١هـ.

- * أنظر ذخائر القصر في تراجم نبلاء العصر لابن طولون (ص/٣٢-٣٣)
- * أحاديث زيارة قبر النبي ﷺ .
- ١٤- قاضي قضاء المدينة المنورة أبو عبد الله محمد ابن مسلم بن مالك الصالحي الحنبلي المتوفي سنة ٧٢٦هـ.
- ١٥- معاصره الشيخ أحمد بن يحيى الكلابي الحلبي المعروف بابن جهيل المتوفي سنة ٧٣٣هـ.
- * رسالة في نفي الجهة.
- ١٦- القاضي كمال الدين بن الزملكاني المتوفي سنة ٧٢٧هـ.
- * ناظره ورد عليه برسالتين، واحدة في مسألة الطلاق، والأخرى في مسألة الزيارة.
- ١٧- ناظره القاضي صفى الدين الهندي المتوفي سنة ٧١٥هـ.
- ١٨- الفقيه المحدث على بن محمد الباجي الشافعي المتوفي سنة ٧١٤هـ.

- * ناظره في أربعة عشر موضعا وأفحمه.
- ١٩- المؤرخ الفقيه المتكلم الفخر بن المعلم القرشي المتوفي سنة ٧٢٥هـ.
- * نجم المهندي ورجم المعتدي.
- ٢٠- الفقيه محمد بن علي بن علي المازني الدهان الدمشقي المتوفي سنة ٧٢١هـ.
- * رسالة في الرد على ابن تيمية في مسألة الطلاق.
- * رسالة في الرد على ابن تيمية في مسألة الزيارة.
- ٢١- الفقيه أبو القاسم أحمد بن محمد بن محمد الشيرازي المتوفي سنة ٧٣٣هـ.
- * رسالة في الرد على ابن تيمية.
- ٢٢- رد عليه الفقيه المحدث جلال الدين محمد القزويني الشافعي المتوفي سنة ٧٣٩هـ.
- ٢٣- مرسوم السلطان ابن قلاوون المتوفي سنة ٧٤١هـ بحسبه.
- ٢٤- معاصره الحافظ الذهبي المتوفي سنة ٧٤٨هـ.
- * بيان زغل العلم والطلب.

- * النصيحة الذهبية.
- ٢٥- المفسر أبو حيان الأندلسي المتوفي سنة ٧٤٥هـ.
- * تفسير النهر الماد من البحر المحيط.
- ٢٦- الشيخ عفيف الدين عبد الله بن أسعد اليافعي اليمني ثم المكي المتوفي سنة ٧٦٨هـ.
- ٢٧- الفقيه الرحالة ابن بطوطة المتوفي سنة ٧٧٩هـ.
- * رحلة ابن بطوطة.
- ٢٨- الفقيه تاج الدين السبكي المتوفي سنة ٧٧١هـ.
- * طبقات الشافعية الكبرى.
- ٢٩- تلميذه المؤرخ ابن شاکر الكتبي المتوفي سنة ٧٦٤هـ.
- * عيون التواريخ.
- ٣٠- الشيخ عمر بن أبي اليمن اللخمي الفاكهي المالكي المتوفي سنة ٧٣٤هـ.
- * التحفة المختارة في الرد على منكر الزيارة.
- ٣١- القاضي محمد السعدي المصري الأحنائي المتوفي سنة ٧٥٠هـ.
- * المقالة المرضية في الرد على من ينكر الزيارة المحمدية، طبعت ضمن (البراهين الساطعة) للعزامي.
- ٣٢- الشيخ عيسى الزواوي المالكي المتوفي سنة ٧٤٣هـ.
- * رسالة في مسألة الطلاق.
- ٣٣- الشيخ أحمد بن عثمان التركماني الجوزجاني الحنفي المتوفي سنة ٧٤٤هـ.
- * الأبحاث الجلية في الرد على ابن تيمية.
- ٣٤- الحافظ عبد الرحمن بن أحمد المعروف بابن رجب الحنبلي المتوفي سنة ٧٩٥هـ.
- * بيان مشكل الأحاديث الواردة في الطلاق الثلاث واحدة.
- ٣٥- الحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفي سنة ٨٥٢هـ.
- * الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة.

- * لسان الميزان.
- * فتح الباري شرح صحيح البخاري.
- * الإشارة بطرق حديث الزيارة.
- ٣٦- الحافظ ولي الدين العراقي المتوفي سنة ٨٢٦هـ.
- * الأجوبة المرضية في الرد على الأسئلة المكية.
- ٣٧- الفقيه المؤرخ ابن قاضي شهبة الشافعي المتوفي سنة ٨٥١هـ.
- * تاريخ ابن قاضي شهبة.
- ٣٨- الفقيه أبو بكر الحصني المتوفي سنة ٨٢٩هـ.
- * دفع شبه من شبه وتمرد ونسب ذلك إلى الإمام أحمد .
- ٣٩- رد عليه شيخ إفريقيا أبو عبد الله بن عرفة التونسي المالكي المتوفي سنة ٨٠٣هـ.
- ٤٠- العلامة علاء الدين البخاري الحنفي المتوفي سنة ٨٤١هـ، كفره وكفر من سماه شيخ الإسلام، أي: من يقول عنه شيخ الإسلام، مع علمه بمقالاته الكفرية، ذكر ذلك الحافظ السخاوي في الضوء اللامع.
- ٤١- الشيخ محمد بن أحمد حميد الدين الفرغاني الدمشقي الحنفي المتوفي سنة ٨٦٧هـ.
- * الرد على ابن تيمية في الاعتقادات.
- ٤٢- رد عليه الشيخ أحمد زروق الفاسي المالكي المتوفي سنة ٨٩٩هـ.
- * شرح حزب البحر.
- ٤٣- الحافظ السخاوي المتوفي سنة ٩٠٢هـ.
- * الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ.
- ٤٤- أحمد بن محمد المعروف بابن عبد السلام المصري المتوفي سنة ٩٣١هـ.
- * القول الناصر في رد خطاب على بن ناصر
- ٤٥- ذمه العالم أحمد بن محمد الخوارزمي الدمشقي المعروف بابن قرا المتوفي سنة ٩٦٨هـ.
- ٤٦- القاضي البياضي الحنفي المتوفي سنة ١٠٩٨هـ.
- * إشارات المرام من عبارات الإمام.

- ١٠٩

- ٤٧- الشيخ أحمد بن محمد الوتري المتوفي سنة ٩٨٠هـ.
- * روضة الناظرين وخلاصة مناقب الصالحين.
- ٤٨- الشيخ ابن حجر الهيتمي المتوفي سنة ٩٧٤هـ.
- * الفتاوي الحديثية.
- * الجوهر المنظم في زيارة القبر المعظم.
- * حاشية الإيضاح في المناسك.
- ٤٩- الشيخ جلال الدين الدواني المتوفي سنة ٩٢٨هـ.
- * شرح العضدية.
- ٥٠- الشيخ عبد النافع بن محمد بن علي بن عراق
الدمشقي المتوفي سنة ٩٦٢هـ.
- * أنظر ذخائر القصر في تراجم نبلاء العصر لابن
طولون (ص/٣٢-٣٣)
- ٥١- القاضي أبو عبد الله المقرئ.
- * نظم اللآلي في سلوك الأمالي.
- ٥٢- ملا علي القاري الحنفي المتوفي سنة

- ١٠١٤هـ.
- * شرح الشفا للقاضي عياض.
- ٥٣- الشيخ عبد الرؤوف المناوي الشافعي الموفى
سنة ١٠٣١هـ.
- * شرح الشمائل للترمذي.
- ٥٤- المحدث محمد بن علي بن علان الصديقي
المكي المتوفي سنة ١٠٥٧هـ.
- * المبرد المبكي في رد الصارم المنكي.
- ٥٥- الشيخ أحمد الخفاجي المصري الحنفي المتوفي
سنة ١٠٦٩هـ.
- * شرح الشفاء للقاضي عياض.
- ٥٦- المؤرخ أحمد أبو العباس المقرئ المتوفي سنة
١٠٤١هـ.
- * أزهار الرياض.
- ٥٧- الشيخ محمد الزرقاني المالكي المتوفي سنة
١١٢٢هـ.
- * شرح المواهب اللدنية.

- ٥٨- الشيخ عبد الغني النابلسي المتوفي سنة ١١٤٣هـ.
- * ذمه في أكثر من كتاب.
- ٥٩- ذمه الفقيه الصوفي محمد مهدي بن علي الصيادي الشهير بالرواس المتوفي سنة ١٢٨٧هـ.
- ٦٠- السيد محمد أبو الهدى الصيادي المتوفي سنة ١٣٢٨هـ.
- * قلادة الجواهر.
- ٦١- المفتي مصطفى بن أحمد الشطي الحنبلي الدمشقي المتوفي سنة ١٣٤٨هـ.
- * النقول الشرعية.
- ٦٢- محمود خطاب السبكي المتوفي سنة ١٣٥٢هـ .
- * الدين الخالص أو إرشاد الخلق إلى دين الحق.
- ٦٣- مفتي المدينة المنورة الشيخ المحدث محمد الخضر الشنقيطي المتوفي سنة ١٣٥٣هـ.
- * لزوم الطلاق الثلاث دفعه بما لا يستطيع العالم دفعه.
- ٦٤- الشيخ سلامة العزامي الشافعي المتوفي سنة ١٣٧٦هـ.
- * البراهين الساطعة في رد بعض البدع الشائعة.
- * مقالات في جريدة المسلم (المصرية).
- ٦٥- مفتي الديار المصرية الشيخ محمد بخيت المطيعي المتوفي سنة ١٣٥٤هـ.
- * تطهير الفؤاد من دنس الاعتقاد.
- ٦٦- وكيل المشيخة الإسلامية في دار الخلافة العثمانية الشيخ محمد زاهد الكوثري المتوفي سنة ١٣٧١هـ.
- * كتاب مقالات الكوثري.
- * التعقب الحثيث لما ينفيه ابن تيمية من الحديث.
- * البحوث الوفية في مفردات ابن تيمية.
- * الإشفاق على أحكام الطلاق.
- ٦٧- إبراهيم بن عثمان السمنودي المصري، من أهل هذا العصر.
- * نصره الإمام السبكي برد الصارم المنكي.

٦٨- عالم مكة محمد العربي التبان المتوفي سنة ١٣٩٠هـ.

* براءة الأشعريين من عقائد المخالفين.

٦٩- الشيخ محمد يوسف البنوري الباكستاني.

* معارف السنن شرح سنن الترمذي.

٧٠- الشيخ منصور محمد عويس، من أهل هذا

العصر

* ابن تيمية ليس سلفيا.

٧١- الحافظ الشيخ أحمد بن الصديق الغماري المتوفي

سنة ١٣٨٠هـ.

* هداية الصغراء.

* القول الجلي.

٧٢- الشيخ المحدث عبد الله الغماري المغربي

المتوفي سنة ١٤١٣هـ.

* إتقان الصنعة في تحقيق معنى البدعة.

* الصبح السافر في تحقيق صلاة المسافر.

* الرسائل الغمارية، وغيرها من الكتب.

٧٣- المسند أبو الأشبال سالم بن جندان الأندونيسي.

* الخلاصة الكافية في الأسانيد العالية.

٧٤- حمد الله البراجوي عالم سهارنبور.

* البصائر لمنكري التوسل بأهل القبور.

٧٥- وقد كفره الشيخ مصطفى أبو سيف الحمامي في

كتابه غوث العباد ببيان الرشاد:

وقرظه له جماعة وهم الشيخ محمد سعيد العرفي،

والشيخ يوسف الدجوي، والشيخ محمود أبو دقيقة، والشيخ

محمد البحيري، والشيخ محمد عبد الفتاح عناتي، والشيخ

حبيب الله الجكني الشنقيطي، والشيخ دسوقي عبد الله

العربي، والشيخ محمد حفني بلال.

٧٦- رد عليه أيضا محمد بن عيسى بن بدران

السعدي المصري.

٧٧- السيد الشيخ الفقيه علوي بن طاهر الحداد

الضرمي.

٧٨- مختار بن أحمد المؤيد العظمى المتوفي سنة

١٣٤٠هـ.

الخاتمة

انتهت أبرز البدع التي ابتدعتها الوهابيون، وهي بدع رئيسة- بعضها أوضح من بعض- وهي من أقوى ما أنتجه الفكر الوهابي، ومن أكثر ما يتفاخر به أتباعه، وقد وفقنا الله تعالى للرد عليها وهي:

- ١- تشويشهم على المسلمين في مسألة إهداء القراءة للأموات.
- ٢- منعهم لبس الحروز التي فيها آيات من القرآن أو ذكر الله.
- ٣- تحريمهم الصلاة على النبي ﷺ جهرًا بعد الأذان.
- ٤- تحريمهم لعمل المولد.
- ٥- تحريمهم الصلاة في مسجد به روضة.
- ٦- تحريمهم إدخال لفظ سيدنا في الصلاة على النبي ﷺ وآله.
- ٧- ذمهم التصوف وأهله.
- ٨- إنكارهم الاستغاثة بقول: (يا محمد).

* جلاء الأوهام عن مذاهب الأئمة العظام والتوسل بجاه خير الأنام عليه الصلاة والسلام، رد فيه على كتاب (رفع الملام) لابن تيمية.

٧٩- الشيخ إسماعيل الأزهرى.

* مرآة النجدية

٨٠- الشيخ إحسان محمد دحلان الجمغس الكديري

الأندونيسي .

* سراج الطالبين على منهاج العابدين إلى جنة رب

العالمين.

٨١- الشيخ سراج الدين عباس الأندونيسي المتوفى

سنة ١٤٠٣هـ.

* له كتب في العقيدة حذر فيها من عقائد ابن تيمية.

فانظر أيها الطالب للحق وتمعن بعد ذلك، كيف يلتفت

إلى رجل تكلم فيه كل هؤلاء العلماء ليبيّنوا حقيقته للناس

ليحذروا منه، فهل يكون بيان الحق شيئًا يعترض عليه،

سبحانك هذا بهتان عظيم.

٩- إنكارهم نبوءة آدم عليه السلام.

ومعلوم أن أهم ما يجب أن يحرص عليه كل مسلم أن يكون سلوكه موافقاً للشريعة الإسلامية، غير مخالف، حتى يكون في صراط الذين أنعم الله عليهم، غير المغضوب عليهم ولا الضالين.

ولا يتم له هذا إلا إذا ملك المعيار الصحيح الذى يمكنه من التعامل مع المسائل التى توجهه فى سلوكه الاجتماعى، ومع التطبيقات التعبدية المستحدثة بعد زمن الرسالة وزمن الخلفاء الراشدين، فبه يتألف ويتوافق، أو يعرض ويترك.

وعلى هذا فالبدعة نوعان:

- **بدعة حقيقية:** وهى التى لم يدل عليها دليل شرعى، من كتاب، أو سنة، أو إجماع، أو قياس.

- **بدعة إضافية:** هى التى لم يحدث لها تطبيق عملى فى زمن الرسول ﷺ، والخلفاء الراشدين مع دخولها فى عموم النصوص الشرعية.

ويرى جمهور العلماء أن البدعة من الألفاظ المشتركة

فى لسان الشرع، فهى تدل على معنيين بوضع مختلف على سبيل التبادل، كالقرء فإنه يطلق على الحيض وعلى الطهر كل منهما بوضع مستقل.

فالبدعة إن قارنها فى لسان الشرع ما يدل على اللعنة، أو العقاب، أو الفساد، أو تضييع السنة، فهى الحادث المذموم.

وإن قارنها ما يدل على الرضا، والأجر على فعلها، واللوم على تركها فهى الحادث المقبول.

وقد أثبت هذا المعنى المشترك كثير من الأئمة المحققين وغيرهم، كالإمام الشافعى، وعز الدين بن عبد السلام، والقرافى، والنووى، وابن الشاطى، والشوكانى، وتبعهم على ذلك جماهير العلماء والمفسرين للقرآن الكريم.

واستخدام الشرع للفظة البدعة بالمعنى السئ المذموم أكثر من استخدامه له بالمعنى المحمود لـ:

١- التحذير من مبادئ الفرق الضالة التى أخبر ﷺ أنها ستوجد بعده.

٢- لعلمه بقلة الحاجة الدائمة لإحداث البدع، فهي لا تحدث إلا لماما، وبضوابط وشروط خاصة.

البدعة في القرآن:

وقد ورد لفظ البدعة بالمعنى الاصطلاحي في سورة الحديد عند قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ (الحديد: ٢٧).

وقد استنبط العلماء من هذه الآية مجموعة من الأحكام منها:

- إحداث النصارى لبدعة الرهبانية من عند أنفسهم.
- عدم اعتراض القرآن على هذا الإحداث، فليس في الآية - كما قال الرازي والألوسي - ما يدل على ذم البدعة.

- لوم القرآن لهم بسبب عدم محافظتهم على هذه

البدعة الحسنة ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ واللوم غير متوجه للجميع، على تقدير أن فيهم من رعاها كما قال ابن زيد، وغير متوجه لمحدثي البدعة كما قال الضحاك (البحر المحيط ٢٢٨/٨-٢٢٩) بل متوجه إلى خلفهم كما قال عطاء (مفاتيح الغيب - للرازي - ١٠٤/٨).

اعتراض مردود:

وقد اعترض الإمام الشاطبي في كتابه الاعتصام على الاستدلال بهذه الآية على جواز إحداث البدعة بأن الآية لا يتعلق منها حكم بهذه الأمة، لأن الرهبانية نسخت في الشريعة الإسلامية، فلا رهبانية في الإسلام.

الجواب: إن معنى الرهبانية في الآية يدل على ثلاث

معان:

- رفض النساء.
- اتخاذ الصوامع للعزلة.
- سياحتهم في الأرض.
والمنسوخ في ديننا هو المعنى الأول، أما الثاني والثالث فمستحب عند فساد الزمان كما جاء في أحكام

القرآن لابن العربي (١٧٤٤/٤)، استناداً لما جاء عن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع به شغف الجبال، ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن) (البخارى - الفتح - ٧٦/١).

وهذا الحديث يفيد الإقرار بالعمل بهذه الآية فى المعنيين الأخيرين، ويكون منزلته هنا من القرآن البيان والتوضيح، قال تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (النحل: ٤٤).

وانعقد الإجماع على أننا مكلفون بما علمنا من شريعتنا أنه كان شرعاً لمن كان قبلنا، وأمرنا فى شريعتنا بمثلها، كقوله تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾.

البدعة فى السنة:

ورد فى السنة مجموعة من الأحاديث تتحدث على البدعة، بعضها جاء بصيغة العموم، وبعضها جاء بصيغة التخصيص.

فما جاء بصيغة العموم قوله صلى الله عليه وسلم: (كل بدعة ضلالة)

والبدعة فى هذا الحديث تشمل البدعة الواحدة والأكثر، والبدعة الحسنة والبدعة السيئة.

ومما جاء بصيغة التخصيص قوله صلى الله عليه وسلم: (من ابتدع بدعة ضلالة، لا ترضى الله ورسوله، كان عليه مثل آثام من عمل بها، لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئاً) (قال الترمذى: حديث حسن - العارضة - ١٠/١٤٨).

فى هذا الحديث خصص الرسول صلى الله عليه وسلم البدعة المحرمة بأن تكون سيئة لا توافق عليها الشريعة، والقاعدة الأصولية أنه إذا ورد عن الشارع لفظ عام ولفظ خاص قدم الخاص، لأن فى تقديم الخاص عملاً بكلا النصين، بخلاف لو قدم العام فففيه إلغاء للنص الخاص.

شبهات حول البدعة:

الأولى: قوله صلى الله عليه وسلم: (من أحدث فى ديننا ما ليس منه فهو رد).

والجواب: أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يطلق القول فى هذا الحديث بل قيده بقوله: (ما ليس منه) ففرق بين أن يقول النبى صلى الله عليه وسلم: (من أحدث فى ديننا ما ليس منه فهو رد) وبين أن يقول:

(من أحدث في ديننا فهو رد).. فيؤخذ من الحديث ما يلي:

١- جواز إحداث البدعة الحسنة إذا كانت جزءاً من الدين، ومنعه إذا لم تكن جزءاً منه، ويكون معنى الحديث على هذا الشكل:

- من أحدث في ديننا غير معتمد على النصوص العامة- ما ليس منه- فأحداثه فاسد.

- ومن أحدث في ديننا معتمداً عليها فأحداثه صحيح.

٢- شمولية الإحداث للأمور المعاملات، وأمور العبادات، لأن كلمة الدين في الحديث كلمة عامة، ويكون الإحداث في التعبدات بالاندراج تحت أصل عام كاندراج قراءة سورة البقرة في بيت المحتضر في قوله ﷺ: (إن البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة يفر منه الشيطان).

٣- التسليم باستتباب الأول يؤدي إلى قاعدة مهمة، وهي أن إن النبي ﷺ بإحداث البدعة يدل على أنه لا يشترط في الأعمال الشرعية أن يكون قد فعلها.. وتركه لبعض الأعمال قد يكون لتقرير هذا المبدأ الشرعي.

وبهذا يتيسر علينا أن نفهم سبب ترك النبي ﷺ لبعض

الأعمال التي لم تحفظ عنه وحفظت عن بعض الصحابة، كقراءة القرآن على القبر.

الشبهة الثانية: يترتب على الأخذ بالبدعة أن الدين لم يكمل مع أن الله تعالى يقول: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾.

والجواب: إن معنى الآية أكملت لكم قواعده ومبادئه، ومن ضمن هذه المبادئ جواز إحداث البدعة الحسنة، فالذي يبتدع لا يعنى عمله أنه زاد في الدين، أو تدارك نقصاً في الشريعة، أو اتبع هواه، أو شرع بعقله، بل هو تطبيق لقاعدة شرعية استقاها من الكتاب والسنة، غير مضاه بها الشرع الحكيم، ولا قاصد بها معاندة الله ومشاققة رسوله ﷺ وآله.

ضوابط البدعة الحسنة:

لا تحدث البدعة الحسنة هكذا اعتباطاً، ولا يترك أمرها للعرف والعامة، ولا يقدر على إحداثها إلا من ألم بأسسها وأهمها:

١- العلم بالشريعة في الموضوع الذي يريد أن تحدث فيه البدعة، وحتى يستطيع أن يستند في إحداثه إلى الكتاب

والسنة، وحتى لا يؤدي ابتداعه إلى مخالفة لهما في أحد أحكامهما (أنظر روح المعاني للألوسي ٩٢/٢٧).

٢- أن لا تصل البدعة إلى درجة التشديد على النفس، أخرج أبو يعلى عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا تشددوا على أنفسكم فيشدد الله عليكم، فإن قوماً شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم، فتلك بقاياهم في الصوامع والديارات، وذلك قول الله: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾ (أنظر الدر المنثور للسيوطي ١٩٧/٦).

٣- لا يستند في جانب العبادات على القياس لأنها غير معللة، بل يستند على اندراج المحدث في النصوص العامة للشريعة، هذا الاندراج الذي يعبر عن إذن سابق له، وعن تضمنه لتحديد صورة العبادة.

٤- المواظبة عليها وعدم التخلي عنها، فقد أخرج سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن مردويه، وابن نصر، عن أبي أمامة قال: (إن الله كتب عليكم صيام شهر رمضان، ولم يكتب عليكم قيامه، وإنما القيام شيء ابتدعتموه، فدوموا عليه ولا تتركوه، فإن ناساً

من بنى إسرائيل ابتدعوا بدعة فعاقبهم الله بتركها، وتلا هذه الآية ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا﴾ (المرجع السابق والجزء والصفحة).

أجر الابتداء:

وعد الشرع الحكيم صاحب الابتداء الحسن بالأجر العظيم والثواب الكبير قال صلى الله عليه وسلم: (من سن سنة حسنة فعمل به كان له أجرها، ومثل أجر من عمل بها، لا ينقص من أجورهم شيئاً. ومن سن سنة سيئة فعمل بها كان عليه وزرها، ووزر من عمل بها، لا ينقص من أوزارهم شيئاً) (صحيح سنن ابن ماجه- الألباني- ٤٠/١).

وعلى هذا فاتهم الوهابية للأمة الإسلامية بالابتداء في كل ما استحدث هو أمر خطير، له ثماره ونتائج السيئة، وهذه الاتهامات يجب أن يكون الموقف منها واضحاً في حال وزمان، فلا نغزلها اليوم لطمع، وننكثها غداً لفزع، ولنتق الله.. فإننا إن جاملنا في إقرارها ذهب ديننا سدى، وإن أكلنا بها اليوم أكلتنا غداً، نقول هذا نصيحة وسداداً، ما أردنا بهذا علواً في الأرض ولا فساداً، والله المطلع على النيات.